نظرة الإسلام الجمالية إلى المرأة
(دراسة تحليلية)

د٠ مها بنت سراي حماد الشمري (*)

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد:

فقد تميز الإسلام منذ أن وجد وحمله رسول البشرية ﷺ إلى يومنا هذا وبعد مرور آلاف السنين، بالنظرة الشاملة للكون وللحياة وللإنسان. و يضع بذلك حجر الأساس في بنائه الجمالي القائم على التناسق الرائع في التصور الكلي الذي خلت منه كل المعتقدات والنظريات الإنسانية. فالإسلام يدعو الإنسان للتذوق الجمالي قال الله تعالى : (لَقَدْ خَلَقْنَا الإنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ)[التين:٤] .

وقال الله تعالى :(وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ) [التغابن:٣] . وقال تعالى: (إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ) [الصافات:٦] . وقال تعالى: (وَآيَةٌ لَهُمْ الأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبّاً فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنْ الْعُيُونِ) [يس:٣٣-٣٤] . وقال عز وجل :(وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ) [النحل:٦] . وكثيرة هي الآيات والأحاديث التي تدعو الإنسان لأن ينظر ويتفكر ويتذوق الجمال المحاط به، في نفسه وفي الكون والطبيعة.

وهذه النظرة الكلية صورت لنا من خلال الأحكام والأوامر والتوجيهات صورة جمالية لهذا المنهج الرباني ، فإننا لا نكاد نقف على خبر أو توجيه أو أمر أو نهي إلا وللجمال فيها نصيب.

(*) أستاذ الثقافة الإسلامية المساعد في جامعة حائل.

والجمال في الإسلام عنصر له من الأصالة والأهمية والرعاية ما لغيره من الحقائق الأخرى، وهو عنصر يدخل في أصل الإبداع والصنع الإلهي .

كما راعى الإسلام في الإنسان ذلك الإحساس الفطري بالجمال، فالإنسان مجبول على محبة الحسن وبغض السيئ. وتلك الفطرية في الإحساس بالجمال كانت نتاجاً طبيعياً للتصور الإسلامي الشامل.

وقد نال الحديث عن علم الجمال– أو فلسفة الجمال أو فلسفة الفن – اهتمام الفلاسفة وعلماء الفن والمختصين بالتربية الجمالية والفنية.

وحديثي عن الجمال في هذه الدراسة لن يكون حديثاً عن الجمال في الفن – كما هو الشأن في كتب علم الجمال– لكن سأتحدث عن الجمال كعنصر له من الأصالة والأهمية في بناء التصور والنظرة الإسلامية.

ويأتي هذا البحث تحت عنوان (نظرة الإسلام الجمالية إلى المرأة دراسة تحليلية)، لأبين أصالة الجمال في نظرة الإسلام للمرأة ، وأصالة المنهج الرباني في ذلك، وبيان الصورة الجميلة للمرأة التي لم تعرفها الحضارات والأمم السابقة. وبيان فعالية الجمال وارتباطه في معظم الأحكام والتوجيهات التي تخص المرأة. وليس كما يدعي أعداء الدين بأن الأحكام والتوجيهات الخاصة بالمرأة في الإسلام جاءت لتكبيل المرأة وإلغاء شخصيتها وتقييد حريتها ، والحق أن كافة الأحكام والتوجيهات والأوامر الخاصة بالمرأة روعي فها النظرة الجمالية ومصلحة المرأة والمحافظة على مكانتها وكرامتها التي حظيت بها في هذا الدين الحنيف.

ومن المعلوم أن موضوع المرأة يحتل مساحة واسعة في الفكر الاجتماعي والثقافي والقانوني والديني والسياسي، فقد طرحت مواضيع وقضايا المرأة للنقاش والحوار في العديد من المجالس والمؤتمرات، وذلك بسبب ما لحق المرأة من النظرة الدونية والظلم الاجتماعي عبر التاريخ البشري ،وما يراد منها أن تقوم به في هذا العصر سواء كان إيجابيا أو سلبيا.

مما دعا الكثير من العلماء والمفكرين لبيان وتوضيح وضع المرأة ودورها في الحياة الاجتماعية والثقافية والفكرية من منظور إسلامي، وذلك لتتضح الصورة وتتبين الحقيقة.

إن دراسة مثل هذا الموضوع ليس عملاً سطحيا، بل هو مرتبط ارتباطا وثيقا بجوهر النفس الإنسانية، قال الله تعالى : (لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ)[التين:٤] .

ومن ذلك يتضح أن الجمال الإنساني –في نظرة الإسلام– إنما هو حصيلة مشتركة لكامل كيانه، يساهم فيها الجسم والروح والعقل، وعندما أتحدث عن المرأة فأنا أمام مسؤوليات وتكليف وتكريم، ومع هذا فللجمال دور كبير في ما أنيط بها ، جسماً وعقلاً وروحاً ، بحيث يؤدي بطريقة جمالية . ومن ذلك جاءت هذه الرسالة لتبرز نظرة الإسلام الجمالية للمرأة في عصر اختلت فيه الموازين واختلفت فيه الآراء .

أهمية البحث:

تبرز أهمية هذه الدراسة فى أنها تتناول موضوع علم الجمال من خلال التصور الإسلامي وقلّ من كتب في هذا المجال على حد علم الباحثة، لا سيما أن الحاجة إليها ماسة في هذا العصر الذي يشهد تصويرًا خاطئًا لمعنى الجمال الحقيقي واستغلالاً كبيراً لمعاني جمال المرأة وحصره بالمادة والشكل الظاهري، من خلال استغلالها للدعاية والتجارة ونحو ذلك، والعبث بمشاعرها بدعوى الحرية والتحرر والمساواة الزائفة .

كذلك تأتي أهمية هذه الدراسة لتصحيح بعض المفاهيم الخاطئة التي ارتبطت بالمرأة و أثرت سلبياً على حياتها في المجتمع ، إما جهلاً بالدين أو فهماً خاطئًا للنصوص ،أو بسبب التأثر بالآراء الغربية التي تنادي بحقوق المرأة وتتهم الإسلام زوراً بتقصيره تجاهها .

أسباب البحث و الغاية منه:

١- أن مواضيع و قضايا المرأة من أبرز ما يثار في هذا العصر من قبل مفكري وفلاسفة الغرب والشرق وسعيهم الجاد للتأثير على المرأة العربية والمسلمة .

٢- استغلال الأعداء لوضع المرأة المسلمة، وإثارة حفيظتها على بعض الأحكام التي انفردت بها الشريعة، والاعتماد على جهل المجتمع -وخاصة النساء - ببعض أحكام الشريعة وجهل المقصد من تشريعها .

٣- تأمل الباحثة أن تقدم صورة للنظرة الجمالية في الإسلام للمرأة في قالب تأصيلي لإبراز النظرة الجمالية في الأحكام والأوامر والتوجيهات التي تخص المرأة ، وفي قالب تصحيحي في آن واحد، تصحيح بعض المفاهيم التي تعارض النظرة الجمالية في الإسلام ،كالقوامة ،وصوت المرأة ، والضرب والنشوز والتعدد...إلخ. وذلك وفق الرؤية الإسلامية.

٤- أن ميدان علم الجمال ميدان خصب ولا يزال يحتاج إلى المزيد من البحوث والدراسات، وهذه الدراسة التي تقدمها الباحثة إيمانا منها بأهمية هذا الموضوع إثراءً للمكتبة الإسلامية.

أهداف البحث:

١- بيان اهتمام الإسلام بالجمال واعتباره جزءًا من مفاهيم الإسلام الثابتة، وأصلاً في الصنعة الإلهية.

٢- إبراز النظرة الجمالية في الإسلام فيما يتعلق بالمرأة.

٣- تصحيح بعض المفاهيم الخاطئة التي تؤثر على نظرة الإسلام الجمالية للمرأة.

٤- بيان التدابير الوقائية التي اتخذها الإسلام للحفاظ على النظرة الجمالية للمرأة.

مشكلة البحث وتساؤلاته:

معظم العلماء والمفكرين الذين تناولوا قضايا المرأة ، اتخذوا عدة اتجاهات؛ فمنهم من اتجه إلى البيان الحقوقي للمرأة المسلمة وإظهار شخصيتها الإسلامية، ومنهم من اتجه للرد على الشبهات والمدافعة عن المرأة- أسلوب دفاعي-، ومنهم من اتجه للتجزئة والتفريع لقضايا المرأة المعاصرة ، وهذا الاتجاه واسع ويصطبغ بالجانب الفقهي والقانوني. ولم أجد من كتب في الجانب الجمالي سواء من الناحية التربوية، أو الأخلاقية، أو الفكرية، إلا بعض الأقلام القليلة جدًّا.

وبناء على ما تقدم فإن القضية التي ستمحور حولها البحث تتحدد في التساؤل الرئيس الآتي:

ما نظرة الإسلام الجمالية إلى المرأة؟

ومن هذا التساؤل تتفرع الأسئلة الآتية:

-ما التصور الكلي لنظرة الإسلام الجمالية إلى المرأة في الخلق والمهام والجزاء؟

-ما المفاهيم الخاطئة التي أثرت حول نظرة الإسلام الجمالية إلى المرأة ؟

-ما التدابير الوقائية التي اتخذها الإسلام للحفاظ على النظرة الجمالية إلى المرأة ؟

منهج البحث:

طبيعة البحث في مثل هذا الموضوع تفرض على الباحثة أن تسلك المنهج التحليلي الذي يعتمد على ثلاث عمليات: التفسير، النقد، الاستنباط، بحيث تشكل عند اجتماعها بيان مشكلة البحث، من خلال الرجوع إلى آيات القرآن الكريم والسنة النبوية التي تناولت النظرة الجمالية للمرأة في كافة شؤونها، وكذلك بالرجوع إلى كتب التفسير والشروح المعتمدة، لمعرفة آراء العلماء في ذلك، فبعد جمع النصوص وتحليلها يتم استنباط ما فيها من دلالات ومعانٍ تبين نظرة الإسلام

الجمالية إلى المرأة. وقد أضطر إلى استخدام مناهج أخرى حسب طبيعة الدراسة[1]. لتحقيق الدراسة الشمولية للموضوع .

أما منهج الباحثة من الناحية الفنية فهو كما يلي :

- كتابة الآيات القرآنية وفق الرسم العثماني ،مع الإشارة إلى اسم السورة ورقم الآية في موضعها .

- تخريج الأحاديث النبوية الشريفة من مصادرها المعتمدة ،بذكر الباب ورقم الحديث والصفحة. فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت به، وإن كان في غيرهما عزوته إلى مصادره الأصلية ، مع بيان حكمه.

- الرجوع للمصادر الأصلية: (كأمهات الكتب في التفسير، والسنة، المعاجم اللغوية) وغيرها من المصادر الأصلية.

- إذا كانت النصوص مقتبسة بالنص فإنها تحصر بين علامتي تنصيص " "، أما إذا حصل تعديل أو إضافة أو نقل بالمعنى فإنه يتم ذكر المرجع في الهامش مسبوقاً بكلمة (ينظر).

- توثيق الكتب في الهوامش بذكر اسم الكتاب، والمؤلف، والطبعة، وتاريخ النشر ومكانه، والصفحة. وذلك عند ذكره لأول مرة ،فإذا تكرر المرجع اكتفيت بذكر الكتاب والمؤلف ورقم الصفحة.

- وضع الفهارس اللازمة لتسهيل الرجوع إليها.

الدراسات السابقة:

بعد البحث ومراسلة مراكز البحوث كمكتبة الملك عبد الله، ومكتبة الملك فهد الوطنية، ومركز الملك فيصل للبحوث والدراسات، والبحث في فهرسة جامعة الملك سعود، ومركز بحوث جامعة الإمام محمد بن سعود ، اتضح أنه لا يوجد

(١) كالمنهج الوصفي التحليلي، والمنهج النقدي، والأصولي الاستنباطي .

دراسة مستقلة بنفس العنوان والمحتوى ، وإنما غاية الموجود دراسات في التربية الجمالية ، والفن والأدب ،والتذوق الجمالي–الفني–.

ومن تلك الدراسات:

١– دراسة مصدق الحبيب (٢٠٠٦م) بعنوان : "حول جدلية المعيار الجمالي في الفن والأدب من منظور فلسفي".

تهدف هذه الدراسة إلى بيان تفسيرات الغربيين لمفهوم المعيار الجمالي وبيان وجهات نظرهم حول المقصود بالجمال وقيمة الفن والمتعة.

تناولت الدراسة الخلاف بين المدارس الفرنسية والإنجليزية والتحليلية في المعيار الجمالي ونسبية ذاتية الجمال وكذلك آراءهم في الجمال هل هو مفهوم ذاتي أم مفهوم مطلق واختلافهم في المعيار القياسي والمقاسات الشخصية في الزمان والمكان وقد توصلت الدراسة إلى ضرورة تقديم معلومات أكثر عن معايير القيم الجمالية والمدارس النفسية والتربوية حول هذا الموضوع.

٢– دراسة عبد الله موسى(٢٠٠٧م) بعنوان :"القيمة والتجربة الجمالية نحو بعث ثقافة جمالية ".

تهدف هذه الدراسة إلى الحديث عن القيمة الجمالية بمفهومها الواسع عند بعض الفلاسفة وعند بعض علماء المسلمين أمثال أفلاطون، أرسطو، كانط، هيجل، ماركس، التوحيدي.

الجدلية الجمالية عند العلماء حول جمال المعرفة وجمال القيمة وكذلك تكامل العلاقة الجمالية بين العدل والحق والأخلاق والجمال والتوافق بين الفكر والوجود.

كما بينت الدراسة ضرورة ترسيخ الثقافة الجمالية والفنية، لأن هذا لا تكمن أهميته فقط في تثقيف الذوق وترقيته وترهيف الإدراك وتقويته وإخصاب الخيال وإثرائه وتنمية ذكاء وقدرة الإنسان على الخلق والابتكار والملاحظة والاستيعاب والتفكير، بل كذلك في تجذير بعض القيم معايير جمالية في تنظيم وانسجام ووضوح واتزان وتناغم واعتدال في وجودنا وإحساسنا وحدسنا وتفكيرنا، وهي

معايير نحن في أمس الحاجة إليها لأن علاقة الفكر بالجمال علاقة متلازمة وطيدة.

٣- دراسة محمد الأصمعي محروس سليم (٢٠١٠م) بعنوان: "مصادر التربية الجمالية ومجالاتها وأساليبها".

تهدف هذه الدراسة إلى بيان الاجتهادات والآراء حول مصادر التربية الجمالية ،وتناولت الدراسة التربية الجمالية في المأكل والملبس وفي النظام والنظافة والطهارة ،والسلوك الحياتي ،كما تحدث الباحث عن أساليب التربية الجمالية مثل أسلوب أداء العبادات ،والقصة ،والقدوة، والنصح والموعظة، وأساليب الترغيب والترهيب، وقد خلصت تلك الدراسة إلى أن التربية الجمالية تحتل مكانة مهمة في حياة الفرد والمجتمع وأن مصادرها متعددة لا تعتمد على مصدر واحد.

٤- دراسة عادل سعيد بخاري(١٤١١هـ) بعنوان: "التربية الجمالية في الفكر الإسلامي وبعض الفلسفات الغربية".

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مفهوم الجمال وأهميته، وتوضيح مفهوم التربية الجمالية في الفكر الإسلامي والغربي، وبيان أساليب التربية الجمالية ،وقد خلصت تلك الرسالة إلى أن الإحساس بالجمال قديم قدم البشرية، فقد وهب الإنسان حاسة الذوق الجميل، وبالتالي فيجب على التربية أن تعمق هذا الشعور بالجمال في نفوس الأفراد بما تقدمه من صفات طيبة وأخلاقيات ،كما توجهه إلى مظاهر التناسق والإبداع، وخلصت أيضاً إلى أن الفلسفات الغربية اهتمت بالجمال الظاهري ،والإسلام اهتم بالجانب الباطني والظاهري معاً.

٥- دراسة رباب كامل فرحان عرابي(١٤٢٧هـ) بعنوان: "التربية الجمالية رؤية إسلامية".

تهدف الدراسة إلى إبراز مدى اهتمام الإسلام بالجمال، وإبراز بعض القيم الجمالية من خلال النظر والتأمل. وقد خلصت الدراسة إلى أن التربية الجمالية

تبدأ منذ الولادة وحتى الوفاة، وأن الإسلام يُعلي من شأن جمال الخلق والسلوك، كما يهتم بجمال الشكل والبيئة، وخلصت أيضاً إلى أن غرس القيم الجمالية وتنميتها لا تقتصر على الأسرة والمدرسة فحسب ،بل يشارك فيها المسجد والإعلام ومؤسسات المجتمع المدني.

التعقيب على الدراسات السابقة:

١- دراسة مصدق الحبيب (٢٠٠٦م) بعنوان : "حول جدلية المعيار الجمالي في الفن والأدب من منظور فلسفي".

تهدف الدراسة السابقة إلى بيان تفسيرات الغربيين لمفهوم المعيار الجمالي فيما يتعلق بمجال الفن والأدب وبيان وجهات نظرهم حول المقصود بالجمال وقيمة الفن والمتعة.

لكن الهدف من هذه الدراسة هو إبراز النظرة الجمالية في الإسلام كأصل في الصناعة الإلهية وكأصل في الوجود ، من خلال جمالية النظرة الإسلامية فيما يتعلق بالمرأة .

٢- دراسة عبد الله موسى(٢٠٠٧م) بعنوان :"القيمة والتجربة الجمالية نحو بعث ثقافة جمالية ".

تهدف الدراسة السابقة إلى الحديث عن القيمة الجمالية بمفهومها الواسع عند بعض الفلاسفة وعند بعض علماء المسلمين ،وكذلك تكامل العلاقة الجمالية بين العدل والحق والأخلاق والجمال والتوافق بين الفكر والوجود.

أما هذه الدراسة فقد تتناول أبعد من ذلك ، فهي تأتي لتبرز النظرة الجمالية في الإسلام فيما يتعلق بالمرأة كون أن الإسلام ينظر إليها نظرة متكاملة .

٣- دراسة محمد الأصمعي محروس سليم (٢٠١٠م) بعنوان: "مصادر التربية الجمالية ومجالاتها وأساليبها".

تخصصت الدراسة السابقة في المجال التربوي من خلال بيان الاجتهادات والآراء حول مصادر التربية الجمالية، وتناولت الدراسة التربية الجمالية في المأكل

والملبس وفي النظام والنظافة، كذلك أساليب التربية الجمالية مثل أسلوب أداء العبادات، والقصة، والقدوة، والنصح، أما هذه الدراسة فقد جاءت لإبراز النظرة الجمالية في الإسلام المتعلقة بالمرأة من جانب شرعي وفكري.

٤- دراسة عادل سعيد بخاري(١٤١١هـ) بعنوان: "التربية الجمالية في الفكر الإسلامي وبعض الفلسفات الغربية".

تخصصت الدراسة السابقة في المجال التربوي وتناولت التربية الجمالية في الإسلام عموماً، وقارنت بينها وبين الفكر الغربي، وطالب الباحث بإبراز مواطن الجمال الإسلامي لدى المؤسسات التربوية ، أما هذه الدراسة فقد ركزت على الجانب التأصيلي وإبراز النظرة الجمالية التي جاء بها الإسلام فيما يتعلق بالمرأة.

٥- دراسة رباب كامل فرحان عرابي(١٤٢٧هـ) بعنوان: "التربية الجمالية رؤية إسلامية".

تخصصت الدراسة السابقة في المجال التربوي وتحدثت عن ميادين الجمال عموماً، سواء في الإنسان أو في الكون، أو في ميادين أخرى، مع الاستشهاد بنصوص الكتاب والسنة وذكر بعض آراء المفكرين المسلمين، أما هذه الدراسة فقد جاءت لتبرز النظرة الجمالية الإسلامية تحديداً في مجال المرأة من الجانب الشرعي والفكري وذلك فيما يتعلق بها من أحكام ومهام كونها مخلوقاً مكلفاً .

خطة البحث :

يتكون البحث من مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة ،وهي على النحو الآتي:

* **المقدمة** : تحتوي على ما يلي: أهمية البحث وأسباب اختياره والغاية منه ، أهداف البحث ،مشكلة البحث والتساؤلات، منهج البحث، الدراسات السابقة، خطة البحث.

التمهيد : مفهوم الجمال في الإسلام ومكانته:

أولا: مفهوم الجمال في الإسلام. ثانيا: مكانة الجمال في الإسلام.

* **المبحث الأول : نظرة الإسلام الجمالية إلى المرأة في الخلق والمهام والجزاء:**

المطلب الأول : الجمالية في الخلق والتكوين والكرامة.

المطلب الثاني : الجمالية في المهام و الدور في الحياة.

المطلب الثالث: الجمالية في الأمور الدينية والجزاء الأخروي.

* **المبحث الثاني : مفاهيم خاطئة تعارض نظرة الإسلام الجمالية إلى المرأة:**

المطلب الأول : مفاهيم دينية خاطئة في المعنى (النساء ناقصات عقل ودين – صوت المرأة).

المطلب الثاني : مفاهيم اسرية خاطئة في المعنى (القوامة–التعدد– نشوز وضرب المرأة).

المطلب الثالث: مفاهيم سياسية(في معنى عدم تولى المرأة رئاسة الدولة).

* **المبحث الثالث: التدابير الوقائية التي اتخذها الإسلام للحفاظ على النظرة الجمالية للمرأة:**

المطلب الأول : التدبير الوقائي المتعلق بالحجاب.

المطلب الثاني : التدبير الوقائي المتعلق بمنع الخلوة بالمرأة وغض البصر.

المطلب الثالث: التدبير الوقائي المتعلق بتحديد عورة المرأة، و زينتها.

الخاتمة وتتضمن : أ– نتائج البحث.

ب– توصيات البحث.

ج– الفهارس التفصيلية للبحث.

التمهيد

مفهوم الجمال في الإسلام ومكانته

أولاً: مفهوم الجمال في الإسلام :

الجمال في اللغة: هو مصدر الجميل، والفعل جَمُل، وقوله عز وجل: (وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ) [النحل:٦، أي بهاء وحسن . الجمال الحسن يكون في الفعل والخَلق، وقد جَمُل الرجُل ، بالضم، جمالاً فهو جميل وجُمال، بالتخفيف.(١)

والجمال الحُسنُ الكثيرُ ، وهو ضربان:أحدهما يختص بالإنسان في نفسه أو بدنه أو فعله . والثاني ما يوصل منه إلى غيره. وعلى هذا الوجه ما روى عن النبى أنه (إن الله جميل يحب الجمال)، تنبيها إلى أن منه تفيض الخيرات الكثيرة، فيحب من يختص بذلك.(٢)

وجمال : مصدر جمل. وصفة تلحظ في الأشياء وتبعث في النفوس سروراً بالانتظام والتناغم، وهو أحد المفاهيم الثلاثة التي تُنسب إليها أحكام القيم: الجمال والحقّ، والخير، عكسه القبح .(٣)وجمل أي حسن، والجمال ضد القبح..والجمال: رِقة الحُسنِ .(٤)

---

(١) ينظر: لسان العرب ، ابن منظور، تصحيح: أمين عبدالوهاب ومحمد العبيدي، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م ، دار أحياء التراث العربي، بيروت / لبنان، (٢/ ٣٦٣).

(٢) ينظر : مفردات ألفاظ القران، الراغب الأصفهاني، ط٤، ، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م، دار القلم ، دمشق /سوريا، ،ص٢٠٢.

(٣) ينظر : معجم اللغة العربية المعاصر ، أحمد مختار عمر، ط١، ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨م، عالم الكتب، القاهرة/ مصر ، (١/ ٣٩٨).

(٤) ينظر : معجم مقاييس اللغة ، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تح: عبدالسلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م ، (١/ ٤٨١) . التوقيف على مهمات التعريف، للإمام عبد الرؤوف بن المناوى ، تح: عبد الحميد الحمدان ، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، عالم الكتب، القاهرة / مصر ، ص١٢٩ .

مما تقدم يتضح أن الجمال في اللغة يطلق على عدة معاني وهي الحسن والبهاء والسرور والرقة والوسامة والانتظام والتناغم والفعل الحسن وفي الخلقة والهيئة، وهذا يعني أن الجمال يوجد في الإنسان في نفسه ووجدانه وفي فعله، وفي خُلقه .

الجمال في الاصطلاح : تعددت تعاريف الجمال من منطلقات مختلفة بعضها مادي وبعضها معنوي، ومن ذلك يصعب ضبط الجمال في تعريف واحد فهو مثل الكثير من المصطلحات التي اختلف العلماء والمفكرون في ضبطها في تعريف واحد . ومن تلك التعريفات :

هناك من يرى أن الجمال يساهم في كمال الأشياء ظاهراً وباطناً ، ويكون في حقيقة الشيء وصورته، ومنه عرف الجمال وقيل: الجمال يكون في الصورة بحسن التركيب، يدركه البصر، ويلقيه في القلب، فتتعلق به النفس من غير معرفة. وفي الأخلاق: باشتمالها على الصفات المحمودة كالعلم، والعفة، والحلم، وفي الأفعال: بوجودها ملائمة لمصالح الخلق، وجلب المنفعة إليهم وصرف الشر عنهم .[١]

والجمال يكون في الصورة وتركيب الخلقة، ويكون في الأخلاق الباطنة، ويكون في الأفعال، فأما جمال الخلقة فهو أمر يدركه البصر، ويلقيه إلى القلب متلائما، فتتعلق به النفس من غير معرفة بوجه ذلك، ولا نسبته لأحد من البشر. وأما جمال الأخلاق فكونها على الصفات المحمودة من العلم، والحكمة، والعدل، والعفة، وكظم الغيظ، وإرادة الخير لكل أحد. وأما جمال الأفعال فهو وجودها ملائمة لمصالح الخلق، وقاضية لجلب المنافع فيهم، وصرف الشر عنهم. وجمال الأنعام والدواب من جمال الخلقة، وهو مرئي بالأبصار، موافق للبصائر.[٢]

---

(١) ينظر: البحر المحيط، أبي حيان الأندلسي، تح: عادل أحمد ،علي محمد، دار الكتب العلمية ، لبنان / بيروت ، ١٤٢٢/ ٢٠٠١م، ط١، (٤٦١/٥).

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، محمد القرطبي، دار الشعب، القاهرة /مصر، (٧٠/١٠-٧١)

والجمال هو: البهاء وكثرة الحسن، ورقته، ويقع على الصور والمعاني، ويترك في النفس البشرية إحساساً بالبهجة والسرور والدهشة .[1]

وهناك من خص مفهوم الجمال في الشكل والهيئة والخلقة وعرف الجمال بأنه: من الذوات تناسب الأعضاء، ومن الصفات ما يتعلق بالرضا واللطف. فالجمال : تناسب الخلقة واعتدالها واستواؤها[2]

ومنهم من عرف الجمال تعريفاً فلسفيًّا ويرى أنه بإمكاننا أن نلاحظ الجمال من خلال الأشياء الجميلة : و الجميل ، شأنه شأن الحق والخير، يعيش فوق العقل والمنطق والعمل، ولهذا فالجميل لا يقبل التعريف، والجمال يفهم من خلال الأشياء الجميلة. إنه الحيوية التي لها إمكانية دخول المجالات كلها ، مادية كانت أم معنوية، وقد تكون في مادة الشيء وحقيقته، وقد تكون في ظاهره وصورته. وهو الذي يسهم في كمال الأشياء ظاهراً وباطناً .[3]

وهناك من يرى أنه من الصعب تعريف الجمال كونه يتعلق بجانب الحس والشعور والوجدان الداخلي وقال : إننا في مجال البحث الجمالي أمام ظاهرة تستعصي على التعريف ما دمنا في مجال الوجدان والشعور، لا في مجال العقل والقضايا المنطقية. كما أنه من الصعب تحديد تعريف للجمال؛ لأن للجمال معنى وليس بالإمكان ضبطه بالوصف أو الكم أو الكيف، الأمر الذي يحول دون إنتاج تعريف له. وهناك عامل آخر يؤخر عملية الإنتاج هذه، هو اختلاف الأفراد في

---

(١) ينظر: الجمال في ضوء السنة النبوية، عبد الغفور محمد رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ،٢٠٠٩ م، غزة / فلسطين، ص٣.

(٢) ينظر : التعريفات، علي الجرجاني، دار الكتاب العربي، بيروت/ لبنان، ،ص١٠٥ . أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية، أزهار محمود المدني ،١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، دار الفضيلة، السعودية، ص٥٦.

(٣) ينظر: الظهارة الجمالية في الإسلام، صالح الشامي،ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م، المكتب الإسلامي، بيروت/ لبنان، ص٢٣.

تقديرهم للجمال، وكذلك في درجة تذوقهم له. وهذا ما دفع بعض كبار فلاسفة الجمال إلى تعريفه بالآثار المترتبة عليه .[١]

ومما سبق يتضح أن الجمال يدخل في الصورة والتركيب ،وفي الشعور والإحساس، وفي الأفعال والأخلاق كجلب المصالح ودفع الضر عن الغير ، ومن ذلك نلاحظ أن الجمال يساهم في كمال الأشياء بالنسبة للإنسان ظاهراً وباطناً .

ثانياً: مكانة الجمال في الإسلام:

من المعلوم أن ما يسمونه علم الجمال هو علم حديث، وحين نسجل هذه الظاهرة إنما نعود بها إلى النصوص يوم جاء الإسلام، وللإسلام نظرة جمالية عامة، ينبغي تفهمها والبحث عنها ، وكان القرآن هو المرجع، فمن خلال الآيات تجمعت لدينا ظاهرة جمالية صبغت المنهج الإسلامي بصبغتها ، فكانت في مادته وفي الشكل ، فهي ليست عملاً تزيينياً، وليست كذلك وصفاً، بل هي في طبيعة مادة المنهج وفي خواصها . واستقل القرآن الكريم بصياغة هذه الظاهرة وبيانها ، أما السنة النبوية فكان لها الدور الكبير في الموضوع التطبيقي لهذه الظاهرة وهو ما نستطيع تسميته بالتربية الجمالية .[٢]

الجمال هنا حقيقة تأخذ أبعادها كعنصر له من الأصالة والأهمية والرعاية ما لغيره من الحقائق الأخرى، إنه عنصر قد روعي اعتباره ووجوده في أصل التصميم، أي في أصل الخلق وكصفة لصنعة الخالق سبحانه وتعالى ولذا فهو ليس في بناء الإسلام من باب النوافل والتحسينات التي يمكن الاستغناء عنها، إنه عنصر يدخل في تكوين المادة التي تصنع البناء نفسه .وإذا كان الإسلام في نظرته الشاملة للكون والإنسان والحياة، قد وضع بين يدي المسلم التصور الشامل

---

(١) ينظر: الظهارة الجمالية في الإسلام، صالح الشامي، ص٢٤.

(٢) ينظر: المرجع نفسه، ص٩.

للألوهية وللوجود الكوني وللحياة والإنسان ، فإنه يضع حجر الأساس في بنائه الجمالي القائم على التناسق الرائع في هذا التصور الكلي الذي خلت منه ، وقصرت عنه ، كل المعتقدات والنظريات الأخرى.(١)

ونستطيع التعرف على مكانة الجمال في الإسلام من خلال النظر إلى الصنعة الإلهية في الكون والخلق، فحيثما اتجهت ببصرك تجد ما يجذبك بصنعته بدقة الخلقة أو تناسق الأبعاد والألوان في خلق الإنسان و الكون بشكل عام. قال تعالى : (الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الإِنسَانِ مِنْ طِينٍ) ، [السجدة: ٧]، وقال تعالى : (الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ) ، [النمل: ٨٨] ، وقال تعالى في خلق السماء، وكثيرا ما تحدث القرآن عن السماء ولفت النظر إليها، قال تعالى : (وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْيدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ) [الذاريات: ٤٧]، وقال عز وجل : (أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ)، [ق: ٦].

وقال تعالى : (فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظاً ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ) ، [فصلت: ١٢]. فالقصد الجمالي لا يحتاج إلى بيان وتوضيح أكثر من ذلك . "إن من أولويات الجمال ، أن يكون الشيء خلواً من العيوب ، بعيداً عن الخلل والتنافر. فإذا سلم من ذلك كانت تلك الخطوة الأولى في تصنيفه الجمالي، والقرآن الكريم وهو يتحدث عن السماء، لا ينفي الخلل عنها وحسب، وإنما يتحدى الناظرين أن يكرروا النظر في محاولة لرؤية شيء من ذلك إن وجد؟! ثم زيادة التحدي يعطي النتيجة سلفاً : قال تعالى: (الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقاً مَا تَرَى فِي خَلْقِ

(١) ينظر: الظهارة الجمالية في الإسلام، صالح الشامي، ص١٠٧.

الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتٍ فَارْجِعْ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ (٣) ثُمَّ ارْجِعْ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئاً وَهُوَ حَسِيرٌ(٤)) ، [الملك: ٣-٤].[1] "

والناظر لخلق الله للأرض وما تحتويه من عالم النبات والجبال والسهول والمياه والحيوان جوانب متعددة للجمال الذي ينساب إلى النفس من كل منافذها من خلال العين والأذن والأنف، قال تعالى : (أَلَمْ تَرَى أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنْ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفاً أَلْوَانُهَا وَمِنْ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ (٢٧) وَمِنْ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ (٢٨)) [فاطر: ٢٧ -٢٨]. وقال تعالى : (وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَاراً وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ (٣) وَفِي الأَرْضِ قِطَعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الأُكُلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ (٤)) [الرعد: ٣ -٤]. والقرآن مليء بشواهد الخلق والإيجاد والإتقان والتنوع ، وقد استعمل القرآن الكريم أسلوب الالتفات للنظر والتأمل، والتأكيد على المقصد الجمالي ، فالجمال مقصد إلهي في خلق هذا الكون العظيم .

كما أن أوامر الشريعة جاءت لحفظ مقاصد الخلق ورعايتها ، وتصنيف هذه الأوامر والتوجيهات ، وترتيبها بحسب أهميتها، ومن ذلك تتضح نظرة الإسلام الجمالية التي اختص بها الإنسان وروعي فيها تقديم المصالح ودفع المفاسد.

(١) المرجع نفسه، ص١٣٢.

المبحث الأول

نظرة الإسلام الجمالية إلى المرأة في الخلق والمهام والجزاء

المطلب الأول : الجمالية في الخلق والتكوين والكرامة :

حق الحياة هو الحق الأول للإنسان وبه تبدأ كافة الحقوق وعند انتهائه تنعدم الحقوق. وبين الإسلام في نصوص كثيرة مسألة الخلق وتكوين الإنسان ، وما يهمنا هنا خلق المرأة ، ونصوص القرآن الكريم أشارت كثيرا إلى أن أصل الخلق للإنسان سواء كان رجلاً أو امرأة هو واحد، قال تعالى : (الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الإِنسَانِ مِنْ طِينٍ)، [السجدة:٧]. فالمرأة كالرجل في طبيعة الخلق وليس لأحدهما مقومات إنسانية أكثر مما للآخر، ولا فضل لأحدهما على الآخر بسب عنصره الإنساني وخلقه الأول فالجميع مخلوقيون من طين . ومن نفس واحدة، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً)، [النساء:١] ، وقال عز وجل : (خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا) [الزمر:٦]. فالمرأة مخلوقة كالرجل ومن جنسه ، فحواء خلقت من آدم عليه السلام كما أخبر الله تعالى في النصوص السابقة.

قال تعالى : (وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالأُنْثَى* مِنْ نُطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى* وَأَنَّ عَلَيْهِ النَّشْأَةَ الأُخْرَى) [النجم:٤٥-٤٧]. فالآية توضح جمالية خلق وتكوين المرأة، فالمرأة مخلوق كالرجل تشاركه القيمة الإنسانية منذ بدء الخليقة حتى المصير.

ومن جمالية خلق المرأة أن الإسلام أقر حقها في الحياة وحرم الوأد وهو دفن الجارية حية، ونص القرآن الكريم على تحريم هذه العادة الشنيعة التي اعتادها الناس في الجاهلية، قال تعالى: (وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ* بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ)، [التكوير:٨-٩]. فحرم الوأد لأنه اعتداء بغير حق على حياتها، وفيه نجد أرقى

المعاني الجمالية في خلق المرأة، حيث كفل الإسلام حقها في الحياة وحماها من أي اعتداء .

وحفظ حق الحياة في الحياة يعد من التكريم الإلهي الذي اختص به الإنسان على سائر مخلوقات الله تعالى، قال تعالى :(وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً) [الإسراء :٧٠] . ومن ذلك فكل ما يردده البعض من أن النساء أدنى من الرجال في الخلق والتكوين والتكريم ، لا سند له في دين الله تعالى ويتنافى مع التكريم الإلهي والنظرة الجمالية، فخلق المرأة وتكوينها يحمل الجانب الجمالي الذى حظيت به المرأة في دين الله تعالى عن كافة الشعوب والأمم والأديان الأخرى، فالتكريم المرأة يعد قاعدة أساسية في الإسلام وأصل في الخلقة .

المطلب الثاني: الجمالية في المهام والدور في الحياة :

أسند الإسلام للمرأة كما أسند للرجل مهام وواجبات ودورًا في هذه الحياة، وألزم كلاًّ منها القيام بذلك الدور ؛ لتحقيق المشاركة الاجتماعية . ومشاركة المرأة في مجالات الحياة يعد هذا من المنظومة المتكاملة لتكريم المرأة التي حظيت بها في الإسلام ، فالمرأة لها دور في الحياة ومهام وواجبات كبيرة ، وهي كفيلة بأداء دورها على أكمل وجه ، ولعلي أذكر بعضاً من أدوار المرأة في الحياة لإبراز النظرة الجمالية لكل دور :

جمالية دورها في الحياة الأسرية : المرأة مسترعاة على بيت زوجها ورعاية الأبناء وحسن تربيتهم وتقويم سلوكهم ، وهي أمانة عظيمة كلفت بها المرأة وهي مسؤولة عنها، قال الرسول ﷺ: (ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن رعنهم ، والمرأة راعية في بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم، والعبد

راع على مال سيده وهو مسئول عنه ، ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته) .[1]

ومن ذلك تتضح جمالية هذا الدور، فقيام المرأة بشؤون البيت وتعهد الأولاد بالرعاية والتربية الصحيحة من أعظم المهام التي خصت بها المرأة، وذلك لحسن ثقة الإسلام بالمرأة وأنها قادرة على رعاية وحفظ وتحمل مسؤولية البيت والأبناء .

وقد أشار ابن القيم إلى جمالية دور المرأة نحو أسرتها، وأن رسالتها التربوية تأتي في المقام الأول وأن لها تأثيراً كبيراً في التربية، وقال : لأنها المحضن الرئيس للأجيال لانفرادها بالحمل والوضع والرضاعة، وقيامها بالحضانة غالباً، والحضانة ولاية تعتمد الشفقة والتربية والملاطفة، والأم أقرب إلى الطفل وأشفق عليه، وأعرف بالتربية ، وأقدر وأصبر ، وأفرغ لها .[2]

جمالية دورها في الحياة العملية: الإسلام دين العمل والجد والاجتهاد والبذل والتعاون والعطاء، قال تعالى : (وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ)، [التوبة:١٠٥].

ومن المعلوم أن عمل المرأة الأساسي يكون في البيت، ورعاية الأسرة والأولاد، ومع ذلك لم يمنع الإسلام المرأة من العمل خارج البيت قال تعالى : (وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنْ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ) [القصص:٢٣]، وروت الربيع بنت معوذ رضي الله عنها ، قالت : (كنا نغزو مع

---

(١) صحيح مسلم : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت/ لبنان ، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم ، رقم ١٨٢٩.

(٢) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية ، ١٤٠٢هـ ، مؤسسة الرسالة، بيروت / لبنان، (٥/ ٤٣٨-٤٥٠).

النبي ﷺ ونخدمهم، ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة) [1]. فلها أن تعمل الأعمال التي تناسب قدرتها وفطرتها وتحفظ لها كرامتها ومكانتها التي منحها الدين الحنيف، فالشريعة فتحت للمرأة الكثير من الأعمال المفيدة والتي تناسب قدراتها ومكانتها وتحفظ كرمتها .

"والإسلام سوى بين الرجال والناس من حيث المبدأ، ثم قام بتوزيع ميادين العمل بينهما حسب اختصاص وإمكانية وكفاءة كل منهما، وهو ما تم آلاف السنين من جهة ، ويطبق عمليًّا في جميع المجالات والاختصاصات اليوم، ولا يعني ذلك أن الرجل أفضل من المرأة، و أن الرجل يختلف عن المرأة، وكذلك المرأة ، وإن توزيع الاختصاصات في الحياة لا يعني المفاضلة، فالإسلام اتخذ مبدأ توزيع العمل بين الرجل والمرأة " . [2]

وتتضح جمالية نظرة الإسلام في العمل من جانبين :

الأول : عمل المرأة حق مكفول في الشريعة ، ضمن كفاءتها واختصاصها والتزامها بالأحكام والآداب والأخلاق الإسلامية ، والمحافظة على حجابها وحيائها وعدم مخالطة الرجال الأجانب ، مع عدم الإخلال بدورها داخل البيت ومسؤوليتها تجاه زوجها وأولادها ، فلها الجمع بين عملها الأصلي وعملها الوظيفي خارج بيتها.

الثاني: الجمالية في توزيع مهام العمل، فالإسلام من حيث المبدأ سوى بين الرجل والمرأة في حق العمل –فكلاهما يحق له العمل– ، أما ما يتعلق بتوزيع

---

(١) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه "صحيح البخاري": محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تح : محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، ١٤٢٢هـ، دار طوق النجاة، بيروت،/لبنان، كتاب الطب ،باب هل يداوي الرجل المرأة أو المرأة الرجل، رقم ٢٧٢٦.

(٢) المرأة المسلمة المعاصرة: مكانتها –حقوقها– أحكامها، محمد الزحيلي، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، دار الفكر، دمشق/ سوريا ، ص٣٢١.

المهام في ميدان العمل، فلم يكن بحسب الأفضلية بل بحسب الاختصاص والكفاءة والقدرة الجسمانية والنفسية – لكل منهما .

جمالية دورها في التعليم والفكر : حرص الإسلام في الكثير من النصوص على التعليم، ولم تعرف البشرية ديناً كالإسلام عني منذ نزوله بالعلم والتعلم، فأول سورة نزل بها الوحي على الرسول ﷺ تدعو إلى العلم والتعلم، قال تعالى : (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ (٥)) [العلق :١-٥]، ونصوص فضل العلم والتعلم كثيرة جدًّا وآيات طلب العلم موجهة للذكور والإناث معاً ، وإذا كانت بصيغة المذكر فإن ذلك من باب التغليب.

ومن جمالية الخطاب الرباني أنه خاطب رجال الأمة ونساءها على السواء، قال الله جل وعلا : (يَرْفَعْ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ) [المجادلة :١١].

وفي الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (طلب العلم فريضة على كل مسلم) . [1]

ومن المعلوم أن دور المرأة الأول هو التربية والتعليم، فقد حرص الإسلام على أن تتعلم من العلوم التي تسهم في إعدادها في الأعمال المناسبة التي تناسبها ، ولا تتعارض مع مكانتها وقدراتها وفطرتها .

---

(١) سنن ابن ماجه : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ،تح : شعيب الأرناؤوط –عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله ، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. الرياض، السعودية. المقدمة ،طلب العلم فريضة على كل مسلم، رقم ٢٢٤، . صححه الألباني ، صحيح سنن ابن ماجه ، محمد ناصر الدين الألباني، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. الرياض، السعودية(٣/ ٢٣١/ح٣٠٣٤) .

وقد أشار ابن القيم إلى جمالية هذا الدور وقال : " فإن دور الزوجة الأم ورسالتها التربوية تأتي في المقام الأول، وخاصة في مرحلة الطفولة التي هي أهم مراحل العمر، وأكثرها خطورة؛ لأنها أساس لمراحل حياته التالية، حيث يكون الطفل مرتبطاً بأمه لا ينفك عنها، وبالتالي يكون تأثيرها عليه أكبر ، وتعلقه بها أكثر من الزوج الأب، الذي يقضي وقت النهار في طلب المعاش خارج البيت فيقع على الزوجة العبء الأكبر في التربية" .(١)

ولم يهضم الإسلام حق المرأة في إبداء رأيها، فلها أن تطرح رأيها ويحترم ويؤخذ به إن كان صائباً ، فقد كانت النساء يحاورن ويجادلن الرسول ﷺ ، كما جادلته خولة بنت ثعلبة في زوجها أوس بن الصامت في الظهار وهند بنت عتبة في النفقة .(٢)

ومن ذلك تتضح جمالية نظرة الإسلام للعلم ، فالعلم ليس غاية في ذاته ، بقدر ما هو وسيلة للحفاظ على فطرة الله في الإنسان حتى لا ينحرف عن وحدانية الله تعالى والاعتراف بربوبيته والقيام بحق الخلافة وعمارة الأرض ونشر العلم ومحاربة الجهل وإنشاء حضارة إسلامية تدعو للافتخار والاعتزاز بقيمها ويدنها وتعاليمها .

جمالية دورها في مجال المال و الاقتصاد :أقر الإسلام أهلية المال وكسبه للإنسان ، سواء كان رجلاً أو امرأة ولم يفرق بينهما . قال تعالى : (لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً)، [النساء:٣٢].

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية ، ١٤٠٢هـ ، مؤسسة الرسالة، بيروت / لبنان، (٥/ ٤٣٨-٤٥٠).

(٢) صحيح البخاري، كتاب النفقات ، باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف ،رقم ٥٠٤٩. صحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب قضية عند ، رقم ١٧١٤.

كما أنهما مستخلفان على هذا المال الذي هو مال الله تعالى ، قال عز وجل (آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ)، [الحديد:٧]. فالمرأة مستخلفة على هذا المال، ولا بد أن تقوم بحقوق خلافة المال ، ولها أن تتصرف فيه واستثماره وإخراج الزكاة الواجبة فيه وإعطاء أصحاب الحقوق حقوقهم منه . ومن ذلك تتضح نظرة الإسلام الجمالية للمرأة في مجال المال، فيحق لها إبرام العقود وفسخها والقيام بالتوكيل والوكالة وما إلى ذلك .

جمالية دورها في المجال السياسي : أقر الإسلام حق المرأة السياسي مثل الرجل على حد السواء ، فللمرأة الحق في البيعة كما للرجل على السمع والطاعة والقيام بحدود الشريعة وأحكامها، وقد شاركث النساء الرجال في بيعة العقبة الأولى والثانية، وفي مبايعة الرسول ﷺ النساء مبايعة مستقلة عن الرجال تأكيد لحقها السياسي ، ومن ذلك تتضح النظرة الجمالية التي اختصت بها المرأة في الشأن الساسي ، قال تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلا يَسْرِقْنَ وَلا يَزْنِينَ وَلا يَقْتُلْنَ أَوْلادَهُنَّ وَلا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)، [الممتحنة:١٢].والناظر لمعاني البيعة الثانية التي بايع الرسول ﷺ النساء عليها يجدها بيعة سياسية، حيث فيها الالزام بالطاعة وأن يأمرن بالمعروف ، وينهين عن المنكر، ويتعهدن بحماية الدعوة كما يحمين أبناءهن وديارهن.

المطلب الثالث: الجمالية في الأمور الدينية والجزاء الأخروي:

أقر الإسلام للمرأة حقوقاً وكلفها بواجبات، وأسند لها مهام ودوراً في الحياة، وعلى ذلك جاءت الأحكام الشرعية تحمل نظرة جمالية تناسب دور المرأة ومهامها ومكانتها، و كذلك تناسب فطرتها وتكوينها الجسدي والنفسي.

والإسلام يقر أهلية المرأة وتلقي التكاليف الشرعية من خلال الخطاب القرآني الذي يدل على المساواة في الخطاب بين الذكر والأنثى في التكليف.

وقد أجمع الفقهاء على أن شروط التكليف الأساسية هي : الإسلام ، البلوغ، العقل بلا تفرقة بين الذكر والأنثى[1]. المرأة مكلفة كالرجل بالإيمان والطاعة لله ولرسوله ﷺ ، قال تعالى : (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً)، [الأحزاب:٣٦] .

فالإسلام ينظر للمرأة على أنها مكلفة ولم يفرق بينها وبين الرجل في التكليف سواء في الشؤون الدينية أو الفكرية أو السياسية والاقتصادية ونحوها . " وجملة العقائد والعبادات والأخلاق والأحكام التي شرعها الله للإنسان، يستوي في التكليف بها والجزاء عليها الرجل والمرأة ".[2]

ومما يترتب على ذلك المسؤولية أمام الله تعالى عن الأعمال الصالحة والفاسدة، فنجد القرآن الكريم يخاطب الرجل والمرأة على السواء، مما يوكد على المسؤولية المشتركة في كافة الأعمال والجزاء عليها .قال تعالى (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً) [الأحزاب:٣٥].

وكما هي مسؤولة أمام الله تعالى عن أعمالها كالرجل، فهي أيضا تساويه في درجات المثوبة على فعل الخير ، ودرجات العقوبة على فعل الشر، قال

---

(١) ينظر: شرح العمدة ، أحمد الحراني ، تح : سعود العطيشان، ط١، ١٤١٣هـ، الناشر مكتبة العبيكان، السعودية، (٤/ ١٤).

(٢) حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، محمد الغزالي، ط٥، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م، دار الدعوة، الإسكندرية/ مصر، ص٨٥.

تعالى: (وَمَنْ يَعْمَلْ مِنْ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيراً)، [النساء:١٢٤]. وقال تعالى : (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَه (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَه (٨)) [الزلزلة:٧ –٨]. ومن ذلك فالمرأة في المثوبة والعقاب كالرجل تجزى بأعمالها، إن كانت خيرا فخير، وإن كانت شرا فشر.

ومن ذلك تتضح النظرة الإسلام الجمالية فيما يتعلق بالجزاء على الأعمال، فالرجل والمرأة الملتزمان بدين الله سواء، لا يعلو الرجل على المرأة ولا العكس؛ ومن ذلك قوله تعالى: (وَمَنْ يَعْمَلْ مِنْ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيراً)،[النساء:١٢٤].

* *

المبحث الثاني

مفاهيم خاطئة تعارض نظرة الإسلام الجمالية إلى المرأة

تعددت بعض المفاهيم الخاطئة وتعددت أسبابها بين فئات الناس ، إما جهلاً بالنصوص أو بسبب إضفاء العادات والتقاليد لبعض أحكام الشريعة التي لا علاقة لها بالإسلام. أو بسبب المستشرقين والمستغربين وغيرهم من أدعياء التحرر والمساواة الزائفة، الذين يزعمون أن الإسلام لم ينصف المرأة، ولم يرع إنسانيتها، ولم يضمن لها كامل حقوقها، ومن ثم تقذف التهم والطعون للنصوص الشريعة وتفسر تفسيراً مغلوطاً ، لإثبات أن ما تحمله تلك النصوص من أحكام ما هي إلا ترسيخ لمفاهيم دونية المرأة وإنقاص من كرامتها ومكانتها.

ولعل أوسع أبواب الخطأ أن نفهم طبيعة تعامل الشريعة مع بعض الأفراد، خاصة الأحكام المتعلقة بالمرأة، من منطلق الجهل بالأحكام أو العادات و التقاليد، وليس من خلال النصوص الشرعية ، فالواجب أن يكون ذلك من خلال الرجوع إلى النصوص كلها وفهمها وفق المنهج الإسلامي الصحيح.

وفي هذا المبحث تصحيح لبعض المفاهيم المنتشرة الخاطئة كونها تؤثر على نظرة الإسلام الجمالية للمرأة والتي اختص بها الإسلام عن سائر الأديان والأمم والشعوب التي عرفتها البشرية .

المطلب الأول : مفاهيم دينية خاطئة في معنى (النساء ناقصات عقل ودين- صوت المرأة):

ومن الأحاديث التي فسرت تفسيرا مغلوطا حديث: " ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن ".[1] والحق أن الأحاديث الموحية بدونية المرأة والحط من كرامتها إما ضعيفة وأما موضوعة لا تصح نسبتها إلى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحائض، باب ترك الحائض الصوم،رقم ٢٩٨.

النبي ﷺ في الحقيقة ، وإما صحيحة لها تفسيرها ومعناها الذي يبتعد عن الانحطاط بالمرأة ومنزلتها .[1]

غير أن الغالبية العظمى من هذه الآثار واهٍ ضعيف لا يصح إسناده إلى النبي ﷺ ، بل هو مخالف لصحيح السنة وصريح القرآن، والقسم القليل الصحيح منها تبين المناسبات التي ذكرت هذه الأحاديث فيها أن لها دلالات خاصة تدفع كثيراً من الأغلاط الرائجة في هذا الشأن وتصحيحها " .[2] كما هو في هذا الحديث.

وعلَّل النبي ﷺ ذلك وفسره لما سُئل عنه، فأما نقصان العقل فلأن شهادة امرأتين تعدل شهادة الرجل. وأما نقصان الدين: فقد علَّله بقوله: " تمكث الليالي ما تصلي ، وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين".

كما أن المناسبة التي ذكر فيها الحديث تبين أنه وصف للواقع وليس تشريعا للثوابت ، فالذين يعرفون خُلقُ من قال الله عز وجل عنه :(وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ)، [القلم :٤] ، والذين يعرفون كيف جعل الرسول ﷺ من العيد–الذي قال فيه هذا الحديث– فرحة أشرك في الاستمتاع بها مع الرجال كل النساء ، حتى الصغيرات، بل حتى الحائض والنفساء– الذين يعرفون صاحب هذا الخلق العظيم، ويعرفون رفقه بالقوارير ووصاياه بهن حتى وهو على فراش الموت يودع هذه الدنيا، لا يمكن أن يتصوروه ﷺ ذلك الذي يختار يوم الزينة والفرحة ليجابه كل النساء بالذم والتقريع والحكم المؤبد عليهن بنقصان الأهلية لنقصانهن في العقول والدين.

---

(١) ينظر: موسوعة بيان الإسلام: الرد على الافتراءات و الشبهات، المؤلف نخبة من كبار العلماء، ٢٤ مجلداً، دار نهضة مصر للنشر .دون بيانات أخرى. (القسم الأول، المجلد ١١، الجزء١٨)، ص٨٧.

(٢) المرجع نفسه، ص ٨٨.

وإذا كانت المناسبة يوم العيد والزينة والفرحة لا ترشح أن يكون الذم والغم والحزن والتكبيت هو المقصود، فإن ألفاظ الحديث تشهد على أن المقصود إنما كان المديح الذي يستخدم وصف الواقع الذي تشترك في التحلي بصفاته غالبية النساء إن لم تكن النساء كلهن .[١]

وكونها حالة قابلة للتغير توضح الصورة الجمالية للمرأة في الإسلام ، وذلك من حيث "إن مناسبة الحديث وألفاظه ترشد إلى أن المقصود من ورائها المدح وليس الذم "، نقص عقل المرأة سر السعادة بين الزوجين، وهنا في هذا المقام مدح وليس ذماً ، فكيف يصفها النبي ﷺ بأنها تذهب بلُب الرجل الفطن العاقل الأريب، ثم يعتبر هذا ذماً؟! وعليه يحمل قوله ﷺ أنه من قبيل ملاطفتهن ومداعبتهن ، وإلا كيف يُجمع بين صدر الكلام وعجزه كقوله ﷺ في الحديث: " إنا أمة أُمية "، فهل يريد النبي ﷺ أن تكون الأمة أمية، ويحث على ذلك؟ لا ولكنه وصف للحالة" .[٢]

وعلى ذلك فالحديث يخاطب حالات معينة خاصة بالمرأة وذلك من جهتين:

الأولى: جهة قلة التكاليف، فقلة التكاليف لا تعني نقصان الدين ولا نقصان الأهلية والمكانة ، فالجنسان متساويان في الأحكام الشرعية حسب طبيعة وقدرة كل منهما ، وعليه وزعت المهام والوظائف ولك من العدالة الإلهية .

الثانية: جهة الحالة فهو تشريع خاص وليس عاماً، والمناسبة التي ذكر فيها حديث ناقصات عقل ودين، لها دلالتها في توجيه فهمنا له، وتُبين أنه خاص بحالة بعينها، وليس إقراراً عاماً شاملاً لجنس النساء . ولا يشرع شريعة دائمة ولا عامة في مطلق النساء ، فهو يتحدث عن الواقع القابل للتغيير .[٣]

---

(١) ينظر: موسوعة بيان الإسلام ، (القسم الأول، المجلد ١١، الجزء١٨)، ص١٠٠- ١٠١.

(٢) المرجع نفسه ، ص ٨٨.

(٣) المرجع نفسه، ٩٨- ١٠١.

وسياق الحديث عن نقصان عقولهن جاء بأسلوب فيه إلفات للأذهان لصورة جمالية خصت بها المرأة، ففي اللفظ توطئة وتمهيد لما يناقض ذلك من القدرة التي أوتينها، وهي سلب عقول الرجال والذهاب بلُب الأشداء من أولى العزيمة والكلمة النافذة منهن، إذن الحديث لا يرتكز على قصد الانتقاص من المرأة، بمقدار ما يرتكز على التعجب من قوة سلطانها على الرجال. والدارس لمبادئ علم النفس التربوي ليعلم أن المرأة أقوى عاطفة من الرجل، وأضعف تفكيرا منه، وأن الرجل أقوى تفكيرا من المرأة وأضعف عاطفة منها، ويعلم أن هذا التقابل التكاملي بينهما هو سر سعادة كل من الرجل والمرأة بالآخر.[1]

ومما سبق يتبين قصور فهم البعض لهذا الحديث، وأخذ يفسر نقصان العقل والدين تفسيرا خاطئاً بغير ما قصده الشرع ، فهو لم يفهم من الحديث ولا من سياقه إلا أنه من قبيل انتقاص مكانة المرأة وتحقيرها.

ولو أنه تتبع كلمة ناقصات عقل ودين في النصوص يجدها لم ترد إلا مرة واحدة، وفي مجال إثارة الانتباه والتمهيد اللطيف وهو من باب المباسطة والملاطفة عند الوعظ ، لم تأت بصيغة تقريرية.[2]

فنقصان الدين هو لتخفيف بعض التكاليف عنها، والمعنى أن نقصان الدين أي ناقصة التكاليف الدينية، وليس معنى ذلك تقصيرا منها ، فليس لها أي اختيار في ذلك بل هو أمر فرضه الله عليها . ونقصان العقل بسبب قوة عاطفتها وقدرتها على سلب عقل الرجال، والجمع بين الضعف والقوة في الوقت نفسه.

في معنى صوت المرأة :

ومن المفاهيم الخاطئة المنتشرة أن صوت المرأة عورة، والصحيح أن حديث المرأة للرجل الأجنبي جائز إذا كان هناك حاجة وأمن الفتنة مع عدم الخضوع

(١) ينظر: موسوعة بيان الإسلام ، (القسم الأول، المجلد ١١، الجزء١٨)، ص١٠٢.

(٢) ينظر: موسوعة بيان الإسلام ، (القسم الأول، المجلد ١١، الجزء١٨)، ص١٠٦.

بالقول أو رفع الصوت. ذكر ابن التين جواز: " خروج المرأة في حوائجها، وأن صوتها ليس بعورة".[١] وقال أبو يحيى زكريا الشافعي : "كالإصغاء من الرجل لصوتها فإنه جائز عند أمن الفتنة، وصوتها ليس بعورة على الأصح في الأصل ".[٢]

قال الله تعالى :(يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنْ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً)، [الأحزاب: ٣٢]. فجواز صوت المرأة عند الرجل الأجنبي بدليل أن الآية أرشدت إلى القول بالمعروف . قال تعالى: (وَقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً) دليل على جواز حديث المرأة إلى الرجل الأجنبي بشرط عدم الخضوع بالقول، والقول بالمعروف .

فقد أمرهن الله أن يكون قولهن جزلاً وكلامهن فصلاً ولا يكون على وجه يُظهر في القلب علاقة بما يظهر من اللين؛ كما كانت الحال عليه في نساء العرب؛ من مكالمة الرجال بترخيم الصوت ولينه، مثل كلام المربيات والمومسات فنهاهن عن مثل هذا. قال تعالى: (وَقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً)، قال ابن عباس: أمرهن بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمرأة تندب إذا خاطبت الأجانب إلى الغلظة في القول من غير رفع الصوت؛ فإن المرأة مأمورة بخفض الكلام. وعلى الجملة فالقول المعروف هو الصواب الذي لا تنكره الشريعة ولا النفوس .[٣]

والناظر للعهد النبوي يجد أن سيرة النبي ﷺ مليئة بالنصوص والشواهد التي تثبت أن النبي ﷺ سمع كلام النساء الصحابيات ورد على أسئلتهن

---

(١) فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ،تح: محمد فؤاد عبد الباقي، ط١، المكتبة السلفية،(١٣/١٧٢).

(٢) أسنى المطالب شرح روض الطالب، زكريا محمد الأنصاري، دار الكتاب الإسلامي، دون بيانات أخرى (٣/ ١١٠).

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، أبي عبد الله محمد أحمد القرطبي، تح : عبد الله التركي، ط١، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م، مؤسسة الرسالة ، .(١٣٩ -١٣٨/١٧)

وبايعهن وغير ذلك ، فالمرأة كانت تسأل ويجيبها النبي ﷺ ، وثبت أيضا سؤال الصحابة وكبار التابعين لنساء النبي ﷺ وجوابهن عليهم. فكثير من الصحابة والتابعين أخذوا منهن علوم الحديث والفقه والتفسير . وكانوا يسمعون وينقلون عن أمهات المؤمنين اعتماداً على الصوت

فـ "يصح السماع من وراء حجاب إذا عرف صوته إن حدث بلفظه، أو حضوره بمسمع منه إن قرئ عليه، ويجوز الاعتماد في المعرفة على خبر ثقة. وقد كانوا يسمعون من عائشة وغيرها من أمهات المؤمنين من وراء حجاب، ويروونه عنهن اعتماداً على الصوت" [١]. و قال ابن حجر : " جواز كلام المرأة وسماع صوتها للأجانب عند الضرورة كالاستفتاء عن العلم والترافع في الحكم والمعاملة". [٢]

وحول النهي عن رفع صوتها في التلبية : قال بعضهم: لا ترفع المرأة ، قال أبو محمد : هذا خطأ ، وتخصيص بلا دليل، وقد كان الناس يسمعون كلام أمهات المؤمنين ولا حرج في ذلك، وقد روي عنهن وهن في حدود العشرين سنة وفويق ذلك ولم يختلف أحد في جواز ذلك واستحبابه .[٣]

كما عرفت الشفاء بنت عبد الله القرشية بالحفظ والرواية، كانت تأتي إلى الرسول ﷺ لتسأله وتتناقش معه حول أمور كثيرة، وقد عمرت الشفاء مدة طويلة حتى أدركت خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقد رُوي أنه كان يقدمها في الرأي، ويقبل نصائحها ويبرها، وروي أن عمر قد ولاها الإشراف على

---

(١) المقنع في علوم الحديث، سراج الدين عمر بن علي الأنصاري المشهور بابن الملقن ، تح : عبد الله يوسف، ط١، دار فواز للنشر ، السعودية، ١٤١٣هـ / ١٩٩٩٢م، ص٣١٢، ٣١٣.

(٢) فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، (٧٠/٤).

(٣) المحلى، أبو محمد علي بن أحمد بن حزم ، دار الفكر، بيروت/ لبنان ، دون بيانات أخرى، (٨٢/٥).

السوق.[1] والسنة تحتوي على الكثير من النصوص التي تثبت سؤال النساء ولو كان صوت المرأة عورة لما جاز ذلك!.

المطلب الثاني : مفاهيم أسرية خاطئة في معنى (القوامة-التعدد- نشوز وضرب المرأة):

في معنى القوامة: القوامة من المفاهيم الأسرية التي تعرضت كغيرها من المفاهيم للتفسيرات الخاطئة إما بسبب الجهل بنصوص الشريعة أو بسبب ما يروج من أعداء الدين من المستشرقين وأدعياء التغريب والتحرير والمساواة الزائفة ؛ لإعطاء صورة سيئة عن أحكام المرأة في الإسلام، وأنها جاءت لتكبيل حرية المرأة وإلغاء لشخصيتها كما يزعمون .

والمتتبع لمعنى القوامة في اللغة وفي النص القرآني يجد أن القوامة لا تعني كما روج لها من معان مغلوطة، فهي لا تعني التحكم والحجر والتسلط والاستبداد والتضييق على المرأة وإلغاء شخصيتها وغيرها من المعاني الملفقة على معنى القوامة، والقوامة في اللغة هي من :القيام بمعنى المحافظة والإصلاح، ومنه قوله تعالى : (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ) ،[النساء:٣٤] . وقيم القوم الذي (يقومهم) ويسوس أمرهم. وقيم المرأة : زوجها ؛لأنه يقوم بأمرها ، وما تحتاج إليه ، قال تعالى : (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ) ، [النساء:٣٤] .إنما من قولهم : قمت بأمرك. فكأنه قال : الرجال متكلفون بأمور النساء، معنيون بشؤونهن" .[2]

ومما سبق من معاني القوامة في اللغة يتضح أنها تأتي بمعاني الإصلاح والقيام والمحافظة والرعاية والحفظ والتدبير وقضاء الحوائج. ولم يفهم منها معاني الانتقاص أو التسلط والاستبداد والتحكم والتضييق وغيرها من المعاني الخاطئة التي الصقت بمعنى القوامة.

---

(١) ينظر: موسوعة بيان الإسلام ، (القسم الأول، المجلد ١١، الجزء١٨)، ص٥١ -٥٢.

(٢) ينظر: لسان العرب ، ابن منظور ، مادة ق و م ، (٤٩٧/١٢) .

وألقى الإسلام مهمة إدارة ورئاسة الأسرة على عاتق الرجل، فهو المسؤول عن رعاية وإدارة وحفظ مصالح البيت وأعطي حق الأمر والنهي والتأديب، قال تعالى: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ)، [النساء:٣٤].

وجاء التعبير القرآني بقوله: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ) فقول: (الرجال)، أي أنها خاصية للرجل، وجاء التعبير القرآني كذلك بصيغة المبالغة (قَوَّامُونَ) في لفظ القوامة وذلك لترسيخ معانى الرعاية والتدبير والقيام بالشؤون والمصالح.

فجعل القوامة للرجل ليس انتقاصاً للمرأة أو التقليل من مكانتها ودورها بل الإسلام ينظر من باب الضرورة التي تحتاجها الأسرة وما ينتج عن الشراكة القائمة بين الرجل والمرأة من أبناء ورعاية شؤونهم وتربيتهم التربية السليمة الصحيحة، فتلك المؤسسة لا بد أن توكل أمورها للشخص المناسب أو اصبحت مكان للفوضى والصراع ومن ثم ضياع الأبناء .

وتفسير قوله ﷻ :(الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) ،[النساء:٣٤] .يقال: قام على الشيء وهو قائم عليه وقوام عليه، إذا كان يرعاه ويحفظه ويتولاه بعنايته والمحافظة عليه، وليست القوامة مطلق الرياسة، بل إن الرياسة تسمى قوامة إذا كان الرئيس يقوم على رعاية المرؤوس والمحافظة على حقوقه وواجباته، ومن هذا المعنى قوله ﷻ : (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ) فإن المعنى أن الرجال يقومون على شؤون النساء بالحفظ والرعاية والكلاءة والحماية، فيقوم الآباء على رعاية بناتهم والمحافظة على أنفسهن وأخلاقهن ودينهن، والأزواج يقومون على شؤون زوجاتهم بالحفظ والرعاية والحماية والصيانة، ومن هنا تجيء الرياسة، بل إني أقرر أن قيام الرجل على شؤون الزوجة ليس فيه رياسة، إنما فيه حماية ورعاية وهو من قبيل توزيع التكليفات، فإذا كان للرجل رياسة عامة، فللمرأة أيضًا رياسة نوعية، ولذا قال النبي ﷺ: "الرجل

راع في أهله ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها" [١] [٢]

وهناك سببان لتكليف الرجل في هذه الرعاية دون المرأة:

السبب الأول: في قوله ﷻ : (فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) والتفضيل هو الزيادة في القوة الجسمية والمعرفة، واختصاص الرجال بالرسالة الإلهية، والولايات الكبرى، وقد تبع هذا التكليفات الكثيرة على الرجل، منها الجهاد ودفع الأعداء، وما عرف التاريخ أن امرأة قادت الحروب، ومهما كان من عمل المرأة في الحروب فهو من قبيل الأعمال الثانوية، لا الأعمال الأصلية، والتفضيل هو تفضيل الجنس على الجنس، لا تفضيل آحاد، فمن النساء من هي أقوى من الرجال عقلًا، ومعرفة، وقال: (فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) ولم يقل: بما فضلهم عليهن، أولًا للإشارة إلى البعضية المشتركة، وأن الرجال من النساء والنساء من الرجال، فاللحمة الواصلة واحدة، وللإشارة إلى أن ذلك التفضيل لصالح الجميع، وكلٌّ يؤدي عمله الذي خلقه الله .ﷻ

والسبب الثاني في القوامة والرعاية والحفظ والصيانة هو ما عبر الله سبحانه وتعالى عنه بقوله: (وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ)؛ وذلك لأن تكليف الرجل بالإنفاق، وجعله حقًّا للمرأة عليه، يجعله مكلفًا أيضًا أن يرعاها ويصونها؛ إذ إن ذلك التكليف استوجب أن يكون عمل المرأة داخل المنزل، وعمل الرجل خارجه، فهي عاكفة على شؤون الأطفال وإعداد البيت ليكون جنة الحياة، وهو مكلف برعاية الجنة وحمايتها وصيانتها.[٣]

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه – باب المرأة راعية في بيت زوجها (٣١/٧/ ح٥٢٠٠).

(٢) زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، ، دار الفكر العربي، بيروت /لبنان. دون بيانات أخرى. ص١٦٦٧.

(٣) ينظر: المرجع نفسه، ص١٦٦٧، ١٦٦٨.

ويتضح مما سبق المعنى الجمالي للقوامة الذي أراده الإسلام فالمرأة بطبيعتها بحاجة لمن يصونها ويحميها دون المساس بشخصيتها وإذائها، ولمن يدير شؤونها ويقوم بمصالحها واحتياجاتها؛ لذا أقام القوامة على أساس من الرحمة والمحبة والمشاركة في المسؤولية، فالقوامة تعني الرعاية وحسن التنشئة والمحافظة وليست قوامة قهرية استبدادية.

في معنى التعدد: يعد التعدد وما يتعلق به من أحكام محل حديث العديد من أصحاب الفكر النسوي وأدعياء تحرير المرأة وأصحاب الفكر الاستشراقي وأدعياء التغريب وغيرهم ، وفسروا التعدد في الإسلام بتفسيرات خاطئة تهدف لتشويه صورة المرأة المسلمة وأن الإسلام جاء بأحكام -كما يتوهمون-أنها ترسخ دونية المرأة وتهضم حقوقها وتنال من كرامتها ، والحق أنهم لم يفهموا مقصد الشرع من التعدد .

فالتعدد الذي أقره الإسلام للرجل ليس فرضًا ولا إلزامًا بل هو رخصة ومن الأمور المباحة لذا قال ﷻ : (فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا) [النساء:٣]، كما أن التعدد بين الزوجات ليس من ابتداع الإسلام، بل هو معروف في الحضارات القديمة كالحضارة اليونانية، والرومانية، والفارسية. كما أنه مشروع في الأديان الأخرى كاليهودية والنصرانية.

كما أن التعدد في الإسلام يحمل معنى الإصلاح الاجتماعي، والتعدد كان موجوداً قبل الإسلام ولكنه كان مطلقاً أي بلا عدد، ولهذا السبب لحق المرأة الكثير من الظلم وهضم حقوقها، وجعلها كالمتاع وفي حكم المملوك، فجاء الإسلام لإصلاح حال النساء مع التعدد وقيده بعدد وبشروط معينة للحفاظ على كرامة ومكانة المرأة .

فلا هو منع التعدد كلية فيصدم مع الواقع البشري، ويحرم أمراً قد تدعو إليه الضرورة، أو تكون إباحته خيراً مع تحريمه في بعض الظروف الأسرية أو الحالات الاجتماعية العامة ولا هو تركه في إباحته المطلقة، وفوضاه التي لم تكن محدودة بحد معين فيكون سببا لطغيان الرجال على النساء وإهدار حقوقهن الزوجية، وحتى هذا العدد الذي جعلته الآية حدا أعلى للتعدد لم تتركه الآية ذاتها على إطلاق غير مشروط، ولكنها قيدته بشرط يجب تحقيقه دون أن يتسرب أي شك في ذلك اتقاء من أضرار التعدد المحتملة وحذر من سوء تصرف الرجال فيه. وهذا القيد هو المساواة التامة بين الزوجين أو الزوجات في النفقة والمسكن والملبس والمعاملة والمبيت إلى غير ذلك مما تمكن العدالة فيه وإلا فالواجب على الرجال الذين يخافون عدم العدالة فيما بين الزوجات أو يشكون في مقدرتهم على تنفيذ هذا المطلب على هؤلاء الإقصار على زوجة واحدة قال تعالى : (فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا) [النساء:٣].(١)

فالشريعة أباحت التعدد بقيود وشروط وضمن حالات وظروف معينة مع التشديد على وجوب العدل، ومن ذلك يتضح المعنى الجمالي وراء مشروعية التعدد وأن الإسلام ينظر للتعدد بنظرة الإصلاح الاجتماعي فهو حلٌّ اجتماعي وليس حقا مكتسبا للأزواج يمارسونه كيفما شاؤوا.

وبذلك يتضح المنهج الوسطي الذي اختص به الإسلام كمنهج عام في كل شيء، قال تعالى : (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً) ، [البقرة:١٤٣].

في معنى النشوز والضرب عند المرأة :

إن ضرب المرأة عند الخوف من نشوزها أمر صحيح ، وحكم شرعي، ثبت بنص صريح في القرآن الكريم، قال تعالى: (وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ

(١) ينظر: قضايا المرأة في سورة النساء، محمد يوسف عبد، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، دار الدعوة، الكويت، ص٦١، ٦٢.

وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيراً) ،[النساء: ٣٤] . وهذا ما يستغله بعض الأزواج المسلمين فعلاً، وبعض الذين في قلوبهم مرض، وبعض العوام، ثم يهيجه المستشرقون وأعداء الإسلام والمستغربون، ويتخذونه تكأة للطعن في الإسلام، واستغلالاً لعواطف الجنس اللطيف للثورة عليه، حتى تمنى أحد المقيمين في الغرب ، وطلب أخيراً حذف هذه الكلمة من القرآن، دون أن يعرف الحكم الصحيح، والتطبيق الشرعي، والأدب الإسلامي، ويتغافل عما يجري في العالم أجمع، وفي الغرب خاصة. (١)

وتناول الإسلام موضوع نشوز المرأة كجانب علاجي لما قد يقع من الزوجة من نشوز، وقوله تعالى: (وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيراً)، [النساء: ٣٤] . فالآية تتحدث عن قسم من النساء خرجن عن واجباتهن الزوجية ، وبطبيعة الاجتماع البشري الخلاف لا بد أن يقع، والأسرة التي يمثل فيها الزوجان الركنين الأساسيين لها، لا تخلو من الخلافات بين الطرفين لذا أدركت الشريعة هذه الحقيقة فوضعت الحلول المناسبة لكل ما قد يقع بين الزوجين من خلاف، وذلك لضمان بقاء الأسرة وحسن سير الحياة الزوجية ، فكيف يعالج الزوج الخلاف عندما يقع من الزوجة ؟

قال تعالى: (تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ) ولم يقل "ينشزن" للإشارة إلى أمرين: أولهما علاج الداء قبل أن يستفحل، وذلك بأن يكون العلاج عند وقوع بوادر النشوز وظهور أماراته، حتى لا يصل إلى أقصى درجاته. والأمر الثاني : استكثار وقوع النشوز بالفعل، وهو أن تترك البيت على من فيه وما فيه. وقد ذكر الله لهذا النوع من النساء ثلاثة أنواع من العلاج :

(١) ينظر: المرأة المسلمة المعاصرة مكانتها –حقوقها– أحكامها، محمد الزحيلي، ص٣٥٤.

أولها: ما ذكره سبحانه بقوله : (عِظُوهُنَّ) "الفاء" هنا واقعة في خبر الموصول؛ لأن في معنى الشرط فدخلت الفاء في خبره الطلبي ، كما تدخل في جزاء الشرط إذا كان طلبا . والوعظ القول الذي يؤثر في النفس ويوجهها إلى الخير، فالوعظ هو توجيه إلى الخير بذكر نتائج الشر.

والثاني: الهجر في المضجع ، والمضجع في المجاز هو المسكن كله، والهجر المطلوب هو الهجر الجميل، وهو الهجر من غير جفوة .

والثالث: من دواء النشوز الضرب، وهو أقصاها، ولا يلجأ إليه إلا عند فشل الدواءين السابقين . وقد ثبت أن الضرب المباح يكون عندما تبلغ الحياة الزوجية درجة يخشى عليها من النشوز والافتراق، وقد قيدته السنة بقيدين، أحدهما : أن يكون غير مبرح، وأن يكون غير مشين بألا يضرب الوجه، فقد صرحت بذلك السنة، وسئل ابن عباس عن الضرب غير المبرح، فقال: هو الضرب بالسواك أو مثله. هذا هو الضرب المباح، فهو رمز لاستحقاق الضرب، وليس بضرب [١] . كما أن الإذن بالضرب في القرآن ليس أصلا في التشريع ولا هو من الأمور العادية البسيطة، إنما هو آخر الدواء إذا رأى الزوج الفاهم أنه يصلحها، وبشرط أن يكون خفيفا .[٢]

وهذا كله بعد أن بين الرسول ﷺ أن الضرب ليس بمستحسن بل هو مكروه في حد ذاته وذلك بقوله بعد أن جوزه (ولن يضرب خياركم)، وعندما شكى إليه ﷺ نساء كثيرات من أزواجهن بسبب الضرب قال: "لقد طاب بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ليس أولئك بخياركم" .[٣]

---

(١) ينظر: زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، ص١٦٧٠-١٦٧١.

(٢) ينظر: السلوك الاجتماعي في الإسلام، حسن أيوب، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م ، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، مصر، ص١٩٦.

(٣) ينظر: قضايا المرأة في سورة النساء، محمد يوسف عبد، ص٢٥٢.

وأرشد الرسول المعلم والمربي الأزواج إلى عدم استعمال الضرب، والالتزام بالعفو والصفح وطول البال وحسن المعاملة، فقال عن النساء : "خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي" [١]. وذلك للتخفيف من حالات الضرب، وأنه لم يضرب نهائياً زوجاته مع تعددهن ووقوع النشاز وما يعكر الجو في بيت النبوة .[٢]

ويتضح مما سبق أن الإسلام عالج موضوع النشوز عندما ينشأ من الزوجة بالوسائل التي من شأنها أن تزيل الخلاف ولا تتركه يهدم الأسرة والمجتمع، ويكون ذلك أولاً بالنصح والإرشاد والموعظة والتفاهم ، لا ينتقل إلى المرحلة الثانية – الهجر – إلا بعد ما يتأكد أن الموعظة الحسنة والنصح الجميل لا يجدي مع زوجته الناشز، وإذا لم يؤت الهجر نتائجه المرجوة يلجأ للضرب فالضرب آخر العلاج، لا يكون إلا إذا نفدت كل الحلول، و ليس القصد منه من الناحية الشرعية مجرد إيقاع الألم في بدن المرأة الناشز أو إعطاء الرجل فرصة للانتقام ، ولكنه محاولة لإنقاذ كيان الأسرة من التهدم والانهيار ، ولا أحد يشك أن الضرب أقل ضررا على أي حال من وقع الطلاق على المرأة ، ومن ذلك تتضح النظرة الجمالية، فالنصح والهجر والضرب ماهي إلا حلول إصلاحية علاجية في حالات الخلاف عندما تكون المرأة هي السبب في التفرقة والنشوز ليس لها علاقة بإنسانيتها أو كرامتها .

المطلب الثالث: مفاهيم سياسية خاطئة في معنى (عدم تولى المرأة رئاسة الدولة):

أقر الإسلام الحرية السياسية للمرأة والرجل على السواء، فكلاهما مسئول أمام الله تعالى عن قول الحق والنصح للدين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قال تعالى : (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ

(١) سنن الترمذي ،أبواب المناقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ ، رقم ٣٨٩٥.

(٢) ينظر: المرأة المسلمة المعاصرة مكانتها –حقوقها– أحكامها، محمد الزحيلي، ص٣٥٦.

عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُم اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)، [التوبة:٧١].

والناظر في التاريخ الإسلامي يجد إسهام المرأة المسلمة في المجال السياسي في البيعة والهجرة والقتال وغير ذلك، كما أن السنة النبوية مليئة بالشواهد فالمسلمات هاجرن من مكة إلى المينة وإلى الحبشة . وبايعن النبي ﷺ وخصص لهن ﷺ مبايعة للنساء قال تعالى :(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلا يَسْرِقْنَ وَلا يَزْنِينَ وَلا يَقْتُلْنَ أَوْلادَهُنَّ وَلا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) ، [الممتحنة:١٢].

والاستثناء للمرأة في المجال السياسي هو في عدم توليها رئاسة الدولة، وهذا الاستثناء روعي فيه مصلحة المرأة والأمة على حد السواء. لا كما يزعم أعداء الإسلام من المستشرقين والمستغربين واعتبروا ذلك من التمييز ضد المرأة، وطعنًا في إنسانيها . والحق أن الإسلام يرى جملة من المصالح التي تعود على المرأة والأمة معاً، فرعاية شؤون الدولة وقيادة الجيش وأمور السلم والصلح والحرب، والعلاقات مع الدول والسفر المتواصل للاجتماع مع رؤساء الدول وعقد المعاهدات والاتفاقات ونحو ذلك، ومما يتعلق برئاسة الدولة وإمامة المسلمين في الصلاة ، وصلاة الجمعة وخطبتها ، وفي العيدين ونحو ذلك، فهي أمور لا تتناسب مع طبيعة النساء، كما تحتاج لقوة وصلابة ومجاهدة، وهي تناسب الرجل أكثر من المرأة ، وذلك بالنظر لطبيعة كل من المرأة والرجل العاطفية والنفسية والجسمية، ولما في الإمامة من الخلوة والاختلاط وهي من الأمور التي نهى الإسلام عنها المرأة .

في المقابل " الإسلام لا يمنع المرأة من مزاولة الوظائف العامة والنيابات والولايات والمشاركة في العمل السياسي باستثناء الرئاسة العليا للدولة فقط " [١]. ولعل السبب الحقيقي ليس هو الخطبة والإمامة ولا حل المشكلات ، وإنما هو ما تقتضيه رئاسة الدولة من رباطة الجأش، وتغليب المصلحة والعقل على العاطفة، والشجاعة في خوض المعامع ،والتفرغ التام لمعالجة قضايا الدولة، وهذا مما تنأى طبيعة المرأة ورسالتها عنه .[٢]

وعلى ذلك فمنع المرأة من رئاسة الدولة لا ينتقص من مكانتها أو أهليتها ولا يحط من قدرها كما يدعي البعض، بل هو استثناء روعي فيه العدالة في توزيع المهام والأعباء والوظائف حسب القدرة الجسمية والنفسية والعاطفية، كما أنه استثناء يدخل في منظومة التكريم التي خص بها الإسلام المرأة، ففيه تتضح النظرة الجمالية التي نظر بها الإسلام للمرأة، ففي هذا الاستثناء الحفاظ على مكانة المرأة وصيانة عفتها وحماية طبيعتها التي اختصت بالعاطفة والحنان والرحمة ، ورسالتها التربوية والأسرية .

---

(١) ينظر: موسوعة بيان الإسلام ، (القسم الأول، المجلد ١١، الجزء١٨)، ص٥٣ . للاستزادة راجع : موسوعة البيان ، ص٢٧٤ وما بعدها .

(٢) ينظر: المرأة بين الفقه والقانون، مصطفى السباعي ،ط٧، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م،دار الوراق، بيروت / لبنان. ص ٣٤، ٣٥.

المبحث الثالث

التدابير الوقائية التي اتخذها الإسلام للحفاظ على النظرة الجمالية للمرأة

المطلب الأول: التدبير الوقائي المتعلق بالحجاب :

يعد الحجاب طاعة لله ورسوله تتعبد به المرأة المسلمة، وخصت بهذه العبادة؛ لتنال رضا خالقها، قال عز وجل: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً) ، [الأحزاب: ٥٩].

وقال تعالى: (وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ)، [النور: ٣١].

ومن ذلك نلاحظ أن الحجاب يحمل معاني الطهر والعفاف والاحتشام ، وعندما نقرأ قوله تعالى:(وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ) ، [الأحزاب: ٥٣]. نلتمس المعنى الجمالي من وراء فرضية الحجاب على المرأة المسلمة ففيه معاني الطهر لقلوب الرجال والنساء ، ومن هنا يدرك المرء أن أحكام الشريعة جاءت لتطهير القلوب ، وأن العفة شيء مشترك في الجنس البشري سواء كان رجلا أو امرأة .

ومن المعلوم أن مقاصد الأحكام في الإسلام جاءت لتحقيق مصلحة أو دفع مفسدة ، كما أن درء المفاسد مقدم على جلب المصلحة، ففرض الحجاب كتدبير وقائي له حكمة عامة ومقاصد عليا كونه حصناً أساسياً من الحصون التي تحافظ على الحياء والستر والاحتشام ، وفيه ارتقاء بأفراد المجتمع رجالا ونساء إلى معاني الطهر والعفة وصيانة الأفراد والمجتمعات من المجتمع من مستنقعات الفساد والشهوات.

ومن جمالية نظرة الإسلام لحجاب المرأة أنه يدخل في منظومة تكريم المرأة وصونها من أي أذى أو مطمع ، فبه يصد الفساق عن التجرؤ عليها باللفظ أو بالنظر، قال تعالى : (ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً)، [الأحزاب: ٥٩]. فالحجاب يخرج بها عن الابتذال والإسفاف الذي أراده لها أعداء الدين وأدعياء التحرر والمساواة الزائفة .

وأجمل التدبير الوقائي المتعلق بفرضية الحجاب في:

أولاً: فرض الحجاب على المرأة كتدبير وقائي لمنع الوقوع بالفاحشة أو ما يقرب لها ؛ لذلك فإن التحذير من الزنا لم يكن مقصوراً على الزنا فحسب، بل جاء التحذير مما يدعو إليه أو يقرب منه، ولما كانت المرأة فتنة، وكانت فتنة بني إسرائيل في النساء، وكان حفظ العرض من المقاصد العليا للشريعة، كان لزاما أن يسد الإسلام تلك الذريعة بوصف ذلك تدبيرا وقائيا يسير على جانب التدبير الإيجابي في منع وقوع الفاحشة .[1]

ثانياً : أمرت الشريعة بالحجاب درءًا للمفاسد، ومن المعلوم أن الإنسان معرض للفتنة سواء من خواطر النفس والهوى أو الخواطر الشيطانية، لذا أمر الشرع المرأة بالحجاب لقطع أسباب هذه الخواطر لدى الأفراد، وصيانة المجتمع من التبرج والسفور والفساد .

المطلب الثاني: التدبير الوقائي المتعلق بمنع الخلوة بالمرأة وغض البصر:

من التدابير الوقائية التي اتخذها الإسلام للمحافظة على النظرة الجمالية للمرأة تحريم الخلوة بين المرأة والرجل الاجنبي غير المحرم . وتعاليم الشريعة الإسلامية وما تحمله من أوامر ونواهٍ جاءت للحفاظ على كرامة الإنسان وسمعته ، كما أن من مقاصد الشريعة الحفاظ على العرض الذي هو أحد الضروريات الخمس التي حفظها الإسلام، وعلى ذلك جاءت التوجيهات والأوامر والأحكام لحماية الأعراض

(١) ينظر: موسوعة بيان الإسلام (القسم الأول، المجلد ١١، الجزء١٨)، ص١٤١- ١٤٢.

وصونها من التهم والطعون وتشعب ظنون الناس حولهم .عن جابر رضي الله عنه أن الرسول ﷺ قال : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يخلون بامرأة ليس معها ذو محرم منها فإن ثالثهما الشيطان) .[1]

وتحريم الخلوة بالمرأة دون محرم يدخل في منظومة تكريم الإسلام للإنسان وحفظ الأعراض وصيانتها من كل ما يسبب لها أذى أو شرًّا أو المساس بسمعتها، والإسلام وقف موقفاً حازماً فحرم الخلوة من أصلها سداً للذرائع وحماية لأعراض الأفراد رجالا ونساء والمجتمعات .

ومن التدابير الوقائية التي اتخذها الإسلام إلى جانب تحريم الخلوة ، أمر الرجال والنساء على السواء بغض البصر، وشدد الإسلام في أمر إطلاق النظر فقد أمر الله تعالى نبيه الكريم أن يأمر المؤمنين بغض أبصارهم عن المحرمات ، وأمر النساء في آية أخرى كما أمر به الرجال من غض البصر وتحريم إطلاقه، فغض البصر أمر من الله تعالى ومن رسوله ﷺ يقضي بوجوب الالتزام لأنه طاعة لله ورسول الكريم قال تعالى :(قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ) ،[النور: ٣٠-٣١].

والتدبير الوقائي من غض البصر هو لتحقيق درء الفتنة وسد ذريعتها، لذا قدمت الشريعة درء المفاسد على المصالح وذلك من عدة جوانب، مثل: تحريم إطلاق البصر من جانب المرأة والرجل ، وتكليف المرأة بالحجاب ، وتحريم الخلوة بالمرأة بلا محرم . ومن ذلك يتضح المعنى الجمالي في التدبير الوقائي الذي قصده الإسلام في غض البصر وتحريم إطلاقه.

---

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل، تح: شعيب الأرنؤوط ،ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م ، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان، باقي مسند المكثرين، مسند جابر بن عبدالله -رضي الله عنه-، رقم ١٤٢٤١.

المطلب الثالث: التدبير الوقائي المتعلق بتحديد عورة المرأة وزينتها :

اهتم الإسلام بمسألة الستر واللباس ونهى عن التعري، قال الله –تعالى–: (يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاساً يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشاً وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ([الأعراف:٢٦]، ومما ذكره القرطبي في تفسير هذه الآية أن: هذه الآية دليل على وجوب ستر العورة، ودليل على الأمر بالتستر، ولا خلاف بين العلماء على وجوب ستر العورة عن أعين الناس[١]. وقال الرسول ﷺ: (إياكم والتعري فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط وحين يفضي الرجل إلى أهله)[٢] . والعورة في الشريعة الإسلامية : هي ما يحرم كشفه من الجسم، سواء من الرجل أم المرأة، أو هي ما يجب ستره وعدم إظهاره من الجسم، وحدها يختلف باختلاف العمر، كما يختلف من المرأة بالنسبة للمحرم وغير المحرم .[٣]

وستر العورة مطلب فطري وعقلي وديني . كما وضعت الشريعة حدودا لعورة الإنسان سواء كان رجلا أو امرأة ، والإسلام ينظر للرجل والمرأة ككفتي الميزان، فهما يشكلان معًا ركيزتين في تحقيق البناء والتقدم الحضاري للمجتمعات. فتحديد عورة كل منهما لهدف وضع ضوابط لا يسمح بتجاوزها ؛ لأن فتح العلاقة بينهما بلا ضوابط هو إعلان للفوضى والفساد الديني والخُلقي والاجتماعي.

وضبط حدود العورة يرسم المعنى الجمالي الذي يريده الإسلام ؛لأن بضبط حدود العورات من شأنه ضبط الغرائز الإنسانية، وبإطلاقها تطلق الغرائز الإنسانية مما يعود على المجتمعات بالفساد الإباحي والانحلال الخُلقي. وما يهمنا هو

---

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٨١/٩، ١٨٢).

(٢) الجامع الكبير –سنن الترمذي –: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الضحاك الترمذي، تح: بشار عواد معروف، ١٩٩٨م، ١٩٩٨م، دار الغرب الإسلامي، بيروت/ لبنان. أخرجه الترمذي في سننه – أبواب الأدب – باب ما جاء في الاستتار عند الجماع (٤٠٩/٤/ ح٢٨٠٠). قال: حديث غريب.

(٣) ينظر: موسوعة بيان الإسلام ، (القسم الأول، المجلد ١١، الجزء١٨)، ص١٢٧– ١٢٨.

تحديد عورة المرأة . قال تعالى : (وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي الإِرْبَةِ مِن الرِّجَالِ أَو الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)، [النور: ٣١].

فالمرأة تختلف حدود عورتها بحسب الرجل هل هو من المحارم أم أجنبي ، والآية الكريمة تضبط حدود عورة المرأة وما تظهره من زينتها بالنسبة للمحارم. ويتضح أن حدود عورة المرأة أوسع من عورة الرجل؛ لذا حدد الشرع الكريم كما في الآية حدود عورة المرأة بالنسبة للرجال المحارم وما عداهم فيحرم عليها إظهار زينتها لهم، وإذا ظهرت المرأة بزينتها أمام غير محارمها وغير بني جنسها من النساء، فإنها ترتكب معصية التبرج والسفور الذي نهى الله تعالى عنه بقوله: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى) [الأحزاب:٣٣].

وما يتعلق بحدود عورة المرأة بالنسبة للرجل الأجنبي أن جسمها كله عورة ، أما عورة المرأة بالنسبة للمرأة فهي كعورة الرجل إلى الرجل ، أي ما بين السرة والركبة ؛ ولذا يجوز لها النظر إلى جميع بدنها عدا ما بين هذين الموضعين ، وذلك لوجود المجانسة ، وانعدام الشهوة غالباً ، ولكن يحرم ذلك مع الشهوة وخوف الفتنة .[١]

ومن جمالية تحديد حدود عورة المرأة سواء عند محارمها أو مع بنات جنسها من النساء أو مع الرجل الأجنبي ، هو من باب عناية الإسلام بالمرأة وصيانتها وحفظها في كل الأمور التي تخصها خاصة فيما يتعلق بالمظهر وما ينبغي أن

(١) ينظر: الموسوعة الفقهية ،المؤلف: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت ، ط٢، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م، (٣١/ ٤٤-٤٨)

يستر منها أو يظهر، وكل ذلك يدخل في المنظومة المتكاملة لتكريم المرأة التي حظيت بها في الدين الإسلامي الحنيف .

ومن ذلك فالتدبير الوقائي المتعلق بتحديد عورة المرأة ، فيه علاج للمجتمعات البشرية من الشرور والفساد والانحلال وفيه من معاني الكرامة والصيانة والاحترام، فعدم ضبط حدود العورة وما تظهره من زينة وما يجب ستره يفتح باب الفساد والفاحشة والرذيلة وترويج الخلاعة والتعري والفجور بين الأفراد والمجتمعات.

**

الخاتمــة

الحمد لله الذي بحمده تتم الصالحات وبشكره تدوم النعمات، وبعد إنهاء هذا البحث، ولا أدعي الإحاطة بكل ما احتوته نظرة الإسلام الجمالية فيما يخص المرأة، ولكن هذا جهد المقل وحسبي أنني اجتهدت وبذلت ما في وسعي، وأسأل الله –تعالى– القبول .

أهم النتائج التي توصل البحث إليها :

- الجمال في الإسلام له مكانة عظيمة روعي وجوده في أصل الصنعة الإلهية وفي خلق الكون والإنسان .
- من مفاهيم الجمال في الإسلام أنه يدخل في الصورة والتركيب، وفي الشعور والإحساس، وفي الأفعال والأخلاق كجلب المصالح ودفع الضرر عن الغير.
- في تحريم وأد البنات نجد أرقى المعاني الجمالية في خلق المرأة، حيث كفل الإسلام حقها في الحياة وحماها من أي اعتداء على حياتها أو بدنها.
- الإسلام يراعي الجمال في عمل المرأة، وجعله ضمن قدرتها وكفاءتها واختصاصها، مع الالتزام بالأحكام والآداب والأخلاق الإسلامية لحمايتها من أي اعتداء.
- الجمالية في توزيع المهام بين الرجل والمرأة في ميدان العمل، لم تكن بحسب الأفضلية، بل بحسب اختصاص وكفاءة وقدرة كل منهما .
- جاءت الأحكام الشرعية في المجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي تحمل نظرة جمالية مناسبة لدور ومكانة المرأة ومهامها في الحياة .
- لم ترد عبارة (ناقصات عقل ودين) في النصوص إلا مرة واحدة، ولم تأت بصيغة تقريرية، بل جاءت من باب المباسطة والملاطفة عند الوعظ والنصح والتوجيه.
- القوامة هي الرئاسة التي تقوم على أساس الحفظ والرعاية والصيانة والحماية، والرحمة والقيام على مصالح وشؤون النساء .

- التعدد ليس من ابتداع الإسلام بل هو معروف في الأديان والحضارات والأمم السابقة، وما قام به الإسلام هو عملية إصلاح اجتماعي للتعدد وفق شروط وضوابط معينة لحماية المرأة ومنع ظلمها .
- استعمل الإسلام أسلوب النصح والهجر والضرب في حالات الخلاف عندما تكون المرأة هي السبب في التفرقة والنشوز ، وما هي إلا حلول إصلاحية علاجة ليس لها علاقة بالتقليل من إنسانية المرأة أو المساس بكرامتها.
- الاستثناء في عدم تواليها رئاسة الدولة في المجال السياسي روعي فيه مصلحة المرأة والأمة على حد السواء.
- فرض الحجاب على المرأة كتدبير وقائي لمنع وقوع الفاحشة أو ما يقرب لها.
- التدبير الوقائي من غض البصر هو لتحقيق درء الفتنة وسد لذريعتها، لذا قدمت الشريعة درء المفاسد على المصالح في تحريم إطلاق البصر.
- ضبط حدود العورة يرسم المعنى الجمالي الذي يريده الإسلام؛ لأن ضبط حدود العورات من شأنه ضبط الغرائز الإنسانية .

ومن التوصيات :

- ضرورة مراجعة العملية التعليمية والتربوية للجيل الناشئ حيث تكون الثقافة الجمالية والتربية الجمالية جزءًا منها .
- التربية الجمالية في السنة النبوية تحتاج مزيداً من البحث فسيرة النبي ﷺ وحياته ملئية بالأساليب التربوية الجمالية سواء مع الرجال أو النساء أو الأطفال أو الخدم أو مع المخالفين من المنافقين واليهود والمشركين .

الفهارس

(فهرس الآيات –فهرس الأحاديث– فهرس المصادر والمراجع)

- **فهرس الآيات :**

الآيـــــــــــــــــــة	السورة	رقم الآية
(وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً)	البقرة	١٤٣
(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ...)	النساء	١
(فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا)	النساء	٣
(لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ...)	النساء	٣٢
(الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ)	النساء	٣٤
(وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ...)	النساء	٣٤
(وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيراً)	النساء	١٢٤
(يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاساً يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشاً وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ...)	الأعراف	٢٦
(وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ...)	التوبة	٧١
(وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ)	التوبة	١٠٥

(وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَاراً وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ .....)	الرعد	٣-٤
(وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ)	النحل	٦
(وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً)	الإسراء	٧٠
(قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ...)	النور	٣٠-٣١
(وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ...)	النور	٣١
(الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ)	النمل	٨٨
(وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ)	القصص	٢٣
(الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الإِنسَانِ مِنْ طِينٍ)	السجدة	٧
(يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً)	الاحزاب	٣٢
(وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى)	الاحزاب	٣٣
(إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ...)	الاحزاب	٣٥

(وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً)	الاحزاب	٣٦
(وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنَ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ)	الاحزاب	٥٣
(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً)	الاحزاب	٥٩
(أَلَمْ تَرَى أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنْ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفاً أَلْوَانُهَا...)	فاطر	٢٧-٢٨
(وَآيَةٌ لَهُمُ الأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ)	يس	٣٣-٣٤
(إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ)	الصافات	٦
(خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا)	الزمر	٦
(فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظاً ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ)	فصلت	١٢
(أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ)	ق	٦
(وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْيدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ)	الذاريات	٤٧
(وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالأُنْثَى مِنْ نُطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى وَأَنَّ عَلَيْهِ النَّشْأَةَ الأُخْرَى)	النجم	٤٥-٤٧

(آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ)	الحديد	٧
(يَرْفَعْ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ)	المجادلة	١١
(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً...)	الممتحنة	١٢
(وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ)	التغابن	٣
(الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقاً مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتٍ....)	الملك	٣-٤
(وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ)	التكوير	٨-٩
لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ)	التين	٤
(اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ...)	العلق	١-٥
(فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَه ...)	الزلزلة	٧-٨

**

فهرس الأحاديث

طرف الحديث
(إياكم والتعري فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط وحين يفضي ...)
(الرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ...)
(خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي)
(طلب العلم فريضة على كل مسلم)
(ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للبِّ الرجل الحازم من إحداكن)
(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يخلون بامرأة ليس معها ذو محرم ...)

قائمة المصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم (جل منزله وعلا).

ثانيا: الكتب:

١- أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية، أزهار محمود المدني ، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، دار الفضيلة، السعودية.

٢- أسنى المطالب شرح روض الطالب، زكريا محمد الأنصاري، دار الكتاب الإسلامي، دون بيانات أخرى.

٣- البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، تح: عادل أحمد ،علي محمد، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٤٢٢/ ٢٠٠١م، لبنان / بيروت.

٤- التعريفات، علي الجرجاني، دار الكتاب العربي، بيروت/ لبنان.

٥- التوقيف على مهمات التعريف، للإمام عبد الرؤوف بن المناوى، تح: عبدالحميد الحمدان ، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، عالم الكتب، القاهرة / مصر.

٦- الجامع الكبير –سنن الترمذي –: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الضحاك الترمذي، تح: بشار عواد معروف، ١٩٩٨م، ١٩٩٨م، دار الغرب الإسلامي، بيروت/ لبنان.

٧- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه "صحيح البخاري": محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تح : محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، ١٤٢٢هـ، دار طوق النجاة، بيروت،/لبنان.

٨- الجامع لأحكام القرآن ، أبي عبدالله محمد أحمد القرطبي، تح : عبدالله التركي، ط١، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م، مؤسسة الرسالة .

٩- الجمال في ضوء السنة النبوية ،عبدالغفور محمد رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ،٢٠٠٩ م، غزة /فلسطين.

١٠- حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، محمد الغزالي، ط٥، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م، دار الدعوة، الإسكندرية/ مصر.

١١- زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية ، ١٤٠٢هـ ، مؤسسة الرسالة، بيروت / لبنان.

١٢- زهرة التفاسير، محمد أبو زهرة، ، دار الفكر العربي، بيروت /لبنان. دون بيانات أخرى.

١٣- السلوك الاجتماعي في الإسلام، حسن أيوب، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م ، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، مصر.

١٤- سنن ابن ماجه : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ،تح : شعيب الأرنؤوط –عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله ، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. الرياض، السعودية.

١٥- شرح العمدة ، أحمد الحراني ، تح : سعود العطيشان، ط١، ١٤١٣هـ، الناشر مكتبة العبيكان، السعودية.

١٦- صحيح سنن ابن ماجه ، محمد ناصر الدين الألباني، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. الرياض، السعودية.

١٧- صحيح مسلم : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت/ لبنان .

١٨- الظهارة الجمالية في الإسلام، صالح الشامي،ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م، المكتب الإسلامي، بيروت/ لبنان.

١٩- فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ،تح: محمد فؤاد عبدالباقي، ط١، المكتبة السلفية.

٢٠- قضايا المرأة في سورة النساء، محمد يوسف عبد، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، دار الدعوة، الكويت.

٢١- لسان العرب ، ابن منظور ، تصحيح: أمين عبدالوهاب ومحمد العبيدي، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م ،دار احياء التراث العربي، بيروت / لبنان.
٢٢- المحلى، أبومحمد علي بن أحمد بن حزم ، دار الفكر، بيروت/ لبنان ، دون بيانات أخرى .
٢٣- المرأة المسلمة المعاصرة مكانتها -حقوقها- أحكامها، محمد الزحيلي،ط١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، دار الفكر، دمشق/ سوريا .
٢٤- المرأة بين الفقه والقانون، مصطفى السباعي ،ط٧، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، دار الوراق، بيروت / لبنان.
٢٥- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تح: شعيب الأرنؤوط ،ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م ، مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.
٢٦- معجم اللغة العربية المعاصر ، أحمد مختار عمر، ط١، ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨م، عالم الكتب، القاهرة/ مصر .
٢٧- معجم مقاييس اللغة ، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تح: عبدالسلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
٢٨- مفردات ألفاظ القران، الراغب الأصفهاني، ط٤، ، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م، دار القلم ،دمشق /سوريا.
٢٩- المقنع في علوم الحديث، سراج الدين عمر بن علي الأنصاري المشهور بابن الملقن ، تح : عبدالله يوسف، ط١، دار فواز للنشر ، السعودية، ١٤١٣هـ / ١٩٩٩٢م.
٣٠- الموسوعة الفقهية ،المؤلف: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت ، ط٢، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م.
٣١- موسوعة بيان الإسلام الرد على الافتراءات والشبهات، المؤلف نخبة من كبار العلماء، ٢٤ مجلد،دار نهضة مصر للنشر. دون بيانات أخرى.

* * *